الأمريكتان

٩ - أمريكا الوسطى: الجهود الرامية إلى تحقيق السلام

المداولات الأوّلية

أحال ممثلو السلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس، في رسالة مؤرخة ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ موجهة إلى الأمين العام [١]، نص الإعلان المشترك لرؤساء دول أمريكا الوسطى [٢] الذي اعتمده رؤساء هذه الدول في ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ خلال مؤتمر القمة الذي عقدوه في كوستا دل سول بالسلفادور. وأوضح الرؤساء الخمسة أنهم استعرضوا حالة عملية السلام واتخذوا القرارات اللازمة لإعمالها علماً بأن التعهدات المدرجة في إطار اتفاق إسكيبولاس الثاني المؤرخ ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧ [٣] وإعلان ألاخويلا المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ [٤] يشكّلان كلاً واحداً لا يتجزأ. وكان رئيس نيكاراغوا قد أبلغهم بأنه مستعد للشروع في عملية تحقيق الديمقراطية والمصالحة الوطنية في بلده، في إطار اتفاق إسكيبولاس الثاني، وإجراء انتخابات بحلول ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ ودعوة مراقبين دوليين، من ضمنهم ممثلين عن الأمين العام، للتحقق من العملية الانتخابية. وقد تعهد رؤساء دول أمريكا الوسطى بأنهم سيضعون في غضون ٩٠ يوماً خطة مشتركة لنزع سلاح أفراد المقاومة النيكاراغوية أو إعادتهم وأسرهم إلى وطنهم أو إعادة توطينهم في نيكاراغوا أو في بلدان أخرى، وذلك على أساس طوعي. ولهذه الغاية، سيلتمسون المشورة الفنية من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة. كما أوكلوا إلى لجنة تنفيذية مهمة إقامة آلية دولية للتحقق من تعهداتهم في مجال الأمن، طبقاً للمحادثات التي جرت مع الأمين العام للأمم المتحدة.

وفي ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩، قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريراً عن الحالة في أمريكا الوسطى [٥]، عملاً بقراري مجلس الأمن ٥٣٠ (١٩٨٣) و٥٦٢ (١٩٨٥). وذكّر بأن رؤساء دول أمريكا الوسطى قد قطعوا على أنفسهم، في إعلانهم المشترك المؤرخ ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩، عدة تعهدات محددة بهدف تنفيذ اتفاق إسكيبولاس الثاني وأوكلوا إلى الأمم المتحدة ثلاث مهام رئيسية هي: المساعدة على إقامة آلية دولية للتحقق الميداني من التعهدات المتعلقة بالأمن؛ وتقديم مراقبين دوليين للتحقق من صحة العملية الانتخابية في نيكاراغوا؛ وتقديم المشورة الفنية من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة بشأن نزع سلاح أفراد المقاومة النيكاراغوية أو إعادتهم إلى وطنهم أو إعادة توطينهم في بلدان أخرى، وذلك على أساس طوعي.

وفيما يتعلق بإمكانية إقامة آلية للتحقق من التعهدات المتعلقة بالأمن، أوضح الأمين العام أن الأمانة العامة كانت قد أعدت، بالتعاون مع حكومات بلدان أمريكا الوسطى الخمسة، ورقة عمل تمهد لإنشاء فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى المراد إيفاده إلى تلك البلدان. واستناداً إلى ورقة العمل تلك، بعث إليه وزراء خارجية السلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ١٩٨٩ [٦] طلبوا إليه فيها اتخاذ الخطوات اللازمة لإنشاء فريق المراقبين. غير أن الأمين العام أوضح أنه لم يكن في وضع يسمح له باتخاذ هذه الخطوات نظراً إلى التحفظ الذي أعرب عنه أحد الموقّعين. وفيما يتعلق بالعملية الانتخابية في نيكاراغوا، قال الأمين العام إنه تلقّى طلباً رسمياً من حكومة نيكاراغوا كي يقوم بتكوين فريق من المراقبين الانتخابيين وإنه على اتصال بالحكومة فيما يتعلق بإنجاز هذه المهمة. وفي معرض الإشارة إلى أن أداء مهمة المراقبة يدخل في إطار خطة السلام في أمريكا الوسطى، قال إنه قدم تقريرين عن هذا الموضوع إلى رئيس الجمعية العامة. كما كان على اتصال بالأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية بهدف إنجاز مهمة المراقبة بصورة مشتركة. وفي شأن الخطة المشتركة المتوقعة لنزع سلاح أفراد المقاومة النيكاراغوية أو إعادتهم إلى وطنهم أو إعادة توطينهم في بلدان أخرى على أساس طوعي، قال الأمين العام إن رؤساء دول أمريكا الوسطى لم يوافقوا بعد على هذه الخطة.

وأعرب الأمين العام عن قلقه لأن المناخ السياسي تدهور منذ آخر اجتماع قمة عقده رؤساء دول أمريكا الوسطى، وفي بعض الحالات تجددت أعمال العنف. وأكد رأيه القائل بأن الوسائل اللازمة لمواجهة المشاكل التي تعاني منها بلدان أمريكا الوسطى وشعوبها توجد في الصكوك التي وقّع عليها قادتها. ومن الأساسي بوجه أخص، إذا أُريد إعادة وضع عملية السلام على خط السير الصحيح أن توضع موضع التنفيذ وبدون تأخير القرارات المشار إليها في تقريره والتي تشير إلى دور تقوم به الأمم المتحدة في هذا الشأن.

المقرر المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ (الجلسة ٢٨٧١): القرار ٦٣٧ (١٩٨٩)

في الجلسة ٢٨٧١، المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ووفقاً للتفاهم الذي توصل إليه مجلس الأمن في مشاوراته السابقة، أدرج المجلس في جدول أعماله البند المعنون ''أمريكا الوسطى: الجهود الرامية إلى تحقيق السلام''.

وبعد إقرار جدول الأعمال، وجّه الرئيس (يوغوسلافيا) انتباه أعضاء المجلس إلى تقرير الأمين العام ومشروع قرار أعد أثناء مشاورات المجلس السابقة [٧]. وأوضح أن الهدف الأساسي من مشروع القرار هو أن يعرب المجلس عن تأييده الكامل لبلدان أمريكا الوسطى الخمسة ورؤسائها لمواصلة جهودهم من أجل تحقيق سلام وطيد ودائم في المنطقة. وذكر أن مشروع

---

[١] S/20491.

[٢] المرجع نفسه، المرفق. ويُعرف أيضاً باسم ''إعلان كوستا دل سول'' أو ''اتفاق تيسورو بيتش''.

[٣] الوثيقة المعنونة ''إجراءات إقامة سلام وطيد ودائم في أمريكا الوسطى''، التي وقّعها في مدينة غواتيمالا يوم ٧ آب/ أغسطس ١٩٨٧ رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى الخمس (S/19085، المرفق). وتُعرف أيضاً باسم ''اتفاق غواتيمالا''.

[٤] الإعلان المشترك الصادر عن رؤساء دول أمريكا الوسطى في ١٦ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٨ في ألاخويلا، كوستاريكا (S/19447، المرفق).

[٥] S/20699 وAdd.1 المؤرخ ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩. وقُدم هذا التقرير أيضاً إلى الجمعية العامة عملاً بقرارها ٢٤/٤٣ المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨.

[٦] S/20642.

[٧] S/20752.

القرار يعرب عن تأييد المجلس الكامل للأمين العام كي يواصل مساعيه الحميدة في المنطقة بالتشاور مع المجلس. ثم طُرح مشروع القرار للتصويت واتُخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٣٧ (١٩٨٩)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراريه ٥٣٠ (١٩٨٣) المؤرخ ١٩ أيار/مايو ١٩٨٣ و٥٦٢ (١٩٨٥) المؤرخ ١٠ أيار/ مايو ١٩٨٥ وإلى قرارات الجمعية العامة ١٠/٣٨ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ و٤/٣٩ المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ و٣٧/٤١ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ و١/٤٢ المؤرخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ و٢٤/٤٣ المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، وكذلك إلى المبادرة التي قام بها الأمين العام في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ هو والأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية،

واقتناعاً منه بأن شعوب أمريكا الوسطى ترغب في تحقيق تسوية سلمية لنزاعاتها دون تدخل خارجي، بما في ذلك دعم القوات غير النظامية، مع احترام مبدأي حق تقرير المصير وعدم التدخل ومع ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان،

وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ المقدم عملاً بقراري مجلس الأمن ٥٣٠ (١٩٨٣) و٥٦٢ (١٩٨٥)،

وإذ يعترف بالمساهمة الهامة لمجموعة كونتادورا وفريق الدعم التابع لها في العمل على إقرار السلام في أمريكا الوسطى،

وإذ يرحب بالاتفاق حول ''إجراءات إقامة سلام وطيد ودائم في أمريكا الوسطى'' الذي وقّعه في مدينة غواتيمالا في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧ رؤساء جمهوريات السلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس باعتباره تعبيراً عن رغبة شعوب أمريكا الوسطى في تحقيق السلام والديمقراطية والتوفيق والتنمية والعدل وفقاً للقرار الذي اتخذوه بمواجهة التحدي التاريخي المتمثل في صياغة مصير سلمي للمنطقة،

وإذ يرحب أيضاً بالإعلانين المشتركين اللاحقين اللذين أصدرهما رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ في ألاحويلا، كوستاريكا وفي ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩ في كوستا دل سول،

وإذ يدرك الأهمية التي يعلقها رؤساء جمهوريات بلدان أمريكا الوسطى على دور التحقق الدولي باعتباره عنصراً أساسياً لتنفيذ الصكوك المذكورة أعلاه، بما في ذلك بصفة خاصة التزاماتهم المتعلقة بالأمن الإقليمي، ولا سيما عدم استعمال الأراضي في دعم الأعمال المؤدية إلى زعزعة الاستقرار في البلدان المجاورة، وتحقيق الديمقراطية، وخاصة إجراء انتخابات حرة ونزيهة، وكذلك التزاماتهم المتعلقة بتسريح القوات غير النظامية أو إعادتها إلى أوطانها أو نقلها، بشكل طوعي، وفقاً لما اتفق عليه في اتفاق كوستا دل سول، المؤرخ ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩،

وإذ يدرك أيضاً أن الالتزامات المتضمنة في اتفاق غواتيمالا تشكّل كلاً متناسقاً لا يتجزأ،

وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود التي قام بها الأمين العام حتى الآن دعماً لعملية السلام في أمريكا الوسطى، بما في ذلك المساعدة التي قدمها في إنشاء آليات مناسبة للتحقق من امتثال أحكام اتفاق غواتيمالا والإعلان المشترك الذي اعتمده رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى في الاجتماع الذي عقدوه في السلفادور في ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩، ولا سيما اتفاق الأمين العام مع نيكاراغوا على وزع بعثة من الأمم المتحدة لمراقبة الانتخابات في ذلك البلد،

١ - يشيد بالرغبة في السلام التي أعرب عنها رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى بتوقيعهم في ٧ آب/ أغسطس ١٩٨٧ في مدينة غواتيمالا على الاتفاق حول ''إجراءات إقامة سلام وطيد ودائم في أمريكا الوسطى''، وفي الإعلانين المشتركين اللذين وقّعوهما بعد ذلك عملاً به؛

٢ - يعرب عن أتم التأييد لاتفاق غواتيمالا والإعلانين المشتركين؛

٣ - يطلب إلى الرؤساء مواصلة جهودهم من أجل تحقيق سلام وطيد ودائم في أمريكا الوسطى من خلال التنفيذ الدقيق للالتزامات الواردة في اتفاق غواتيمالا، والتعبيرات عن حسن النية الواردة في الإعلان المشترك المؤرخ ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩؛

٤ - يناشد جميع الدول، ولا سيما تلك التي لها روابط ومصالح بالمنطقة، دعم الإرادة السياسية لبلدان أمريكا الوسطى لامتثال أحكام اتفاق غواتيمالا والإعلان المشترك، ويناشد بصفة خاصة حكومات بلدان المنطقة والبلدان الخارجة عن المنطقة، التي تقدم المعونة إلى القوات غير النظامية أو حركات العصيان المسلح في المنطقة، علناً أو سراً، أن توقف على الفور هذه المعونة، باستثناء المعونة الإنسانية التي تسهم في تحقيق أهداف اتفاق كوستا دل سول؛

٥ - يقدم تأييده الكامل للأمين العام كي يواصل المساعي الحميدة التي يقوم بها بالتشاور مع مجلس الأمن دعماً لحكومات أمريكا الوسطى في جهودها الرامية إلى تحقيق الأهداف المبينة في اتفاق غواتيمالا؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن، بانتظام، تقارير عن تنفيذ هذا القرار.

وأوضح ممثل الولايات المتحدة في كلمته بعد التصويت أن القرار يعكس ويؤيد ثلاثة عناصر هامة في عملية السلام في أمريكا الوسطى وهي: المكانة المركزية للوفاء بالمبادئ والأحكام الواردة في اتفاقي إسكيبولاس الثاني وتيسورو بيتش [٨] من أجل إحلال السلام وتحقيق الديمقراطية في المنطقة؛ والحاجة الماسة إلى إجراء انتخابات حرة ونزيهة وعملية انتخابية في نيكاراغوا لفتح الباب أمام التحرك الإقليمي نحو السلام والديمقراطية والتنمية؛ ويجب على الدولتين اللتين تواصلان تقديم المساعدة القاتلة للقوات المتمردة في المنطقة - وبالتحديد الدعم الذي تقدمه نيكاراغوا وكوبا إلى جبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني - التوقف عن تقديم تلك المساعدة والكف علناً عن هذه الممارسات [٩].

المقرر المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩: رسالة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

في رسالة مؤرخة ٢٨ آب/أغسطس ١٩٨٩ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن [١٠]، ذكّر الأمين العام بأن المجلس كان قد بحث الاتفاق الذي أبرمه في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٩ رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى الخمس خلال اجتماعهم في تيلا، هندوراس [١١]، بشأن خطة مشتركة لنزع سلاح أفراد المقاومة النيكاراغوية أو إعادتهم وأسرهم إلى وطنهم أو إعادة توطينهم في نيكاراغوا أو في بلدان أخرى. وقد تلقّى منذ ذلك الحين طلباً مؤرخاً ١٤ آب/ أغسطس ١٩٨٩ من ممثلي بلدان أمريكا الوسطى الخمسة [١٢] طُلب إليه فيه أن

---

[٨] انظر الحاشية ٢.

[٩] S/PV. 2871، الصفحات ٣ - ٥.

[١٠] S/20856.

[١١] إعلان تيلا (S/20778).

[١٢] S/20791.

يقوم، بالتعاون مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، بإنشاء اللجنة الدولية للدعم والتحقق من أجل إنجاز الخطة المشتركة وتنفيذها. وأوضح الأمين العام أنه اتفق مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية على إنشاء هذه اللجنة الدولية، اعتباراً من ٦ أيلول/سبتمبر، وأنه حدد صلاحياتها. ولاحظ بقوله أن المهام الموكلة إلى اللجنة تشمل عناصر ذات أهمية بالنسبة لمختلف برامج الأمم المتحدة والوكالات الأخرى التابعة للمنظومة. غير أن مسألة تسريح القوات تهم مجلس الأمن بصورة خاصة، لا سيما وأنها عملية ذات طابع عسكري جلي. وطُلب من اللجنة أن تجمع الأسلحة والعتاد والمعدات العسكرية الموجودة بحوزة أفراد المقاومة النيكاراغوية وأن تحتفظ بها لديها إلى أن يقرر الرؤساء الخمس المكان الذي ينبغي أن ترسل إليه. وفي رأي الأمين العام، أن تلك المهمة لا يمكن أن يتولاها موظفون مدنيون من الأمم المتحدة فقط، بل هي مهمة ينبغي إسنادها إلى وحدات عسكرية مجهزة بأسلحة دفاعية. ومن الواضح أن الشروع في هذه العملية يدخل ضمن اختصاص مجلس الأمن.

وقال الأمين العام، مؤكداً على الطابع الطوعي لعملية تسريح القوات، إنه يتعين قبل الشروع في تلك المهمة اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للتأكد من أن المقاومة النيكاراغوية عازمة فعلاً على قبول تسريح أفرادها. ولهذه الغاية، اتفق مع الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية على الاتصال بالمقاومة في أقرب وقت ممكن ليوضحا لها كيف يفسران الخطة ودور اللجنة الدولية، لمعرفة موقف المقاومة في هذا الشأن. وفي ضوء تلك الاعتبارات، رأى الأمين العام أن من السابق لأوانه أن يُطلب إلى مجلس الأمن اتخاذ تدابير ترمي إلى إنشاء العنصر العسكري للّجنة الدولية، لا سيما وأنه لن يتسنى تقييم احتياجاته إلّا بعد القيام بعملية استطلاع تقني في معسكرات المقاومة التي لم تتأكد لديه بعد إمكانية الوصول إليها. ولذلك، اقترح الرجوع إلى المجلس في وقت لاحق عندما تُستوفى تلك الشروط.

وفي رسالة مؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ موجهة إلى الأمين العام [١٣]، أبلغ رئيس المجلس الأمين العام بأن أعضاء المجلس قد أحاطوا علماً، مع الموافقة، بالخطوات التي اتخذها لإنشاء اللجنة الدولية وتسييرها ورحّبوا برغبته في أن يطلب إلى المجلس اتخاذ التدابير اللازمة في حينها لإقامة عنصرها العسكري. كما جددوا تأييدهم لعملية السلام في أمريكا الوسطى كما توختها مختلف الصكوك التي وقّعها رؤساء دول أمريكا الوسطى الخمسة ورحّبوا في معرض التذكير بالقرار ٦٣٧ (١٩٨٩) باعتزام الأمين العام التشاور مع المجلس ومواصلة إطلاعه بصورة تامة ومنتظمة على ما يُتخذ من إجراءات دعماً لهذه العملية.

المقرر المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ (الجلسة ٢٨٩٠): القرار ٦٤٤ (١٩٨٩) وبيان من الرئيس

قدّم الأمين العام في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، وفقاً للقرار ٦٣٧ (١٩٨٩)، تقريراً إلى المجلس بشأن طلب حكومات دول أمريكا الوسطى الخمس إنشاء فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى للتحقق من التزاماتها الأمنية [١٤]. وبيّن هذا التقرير المفهوم العملي لفريق المراقبين كما ورد في ورقة العمل التي سبق أن وافقت عليها تلك الحكومات ويأخذ في الاعتبار نتائج وتوصيات بعثة استطلاع كانت قد زارت المنطقة في أيلول/سبتمبر ١٩٨٩. وستتمثل مهمة الفريق، وكما طلبت حكومات دول أمريكا الوسطى ذلك، في القيام بالتحقق مما يلي: (أ) الكف عن تقديم المساعدة إلى القوات غير النظامية وحركات المتمردين؛ و(ب) عدم استخدام أراضي أي دولة للهجوم على دول أخرى. واقتُرح أن تتولى وحدات متنقلة من المراقبين العسكريين غير المسلحين مهام الرصد والتحقق الموكلة إلى فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى. ويكون فريق المراقبين تحت إمرة الأمم المتحدة، ممثلة في شخص الأمين العام، وتحت سلطة المجلس. وكان من المتوخى أيضاً أن يكون وجود فريق المراقبين في حد ذاته، إضافة إلى مهامه كفريق للمراقبة والرصد عاملاً وقائياً، وحسب الاقتضاء، عاملاً رادعاً فيما يتعلق باحتمال عدم وفاء الأطراف بتعهداتها. وستكون لقائده، بمبادرة منه أو بطلب أي من الأطراف، سلطة التقدم بإجراءات مقترحة للمتابعة إلى الأمين العام الذي قد يزكيها، بدوره، لدى المجلس لمساعدة الأطراف على الالتزام كما يجب بتعهداتها. واستناداً إلى تقرير بعثة الاستطلاع، أوصى الأمين العام بأن يقبل المجلس طلب رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى الخمسة ويقرر على الفور إنشاء فريق للمراقبين وفق الأسس المبيّنة أعلاه، وأن يتم نشره على أربع مراحل. كما أوصى بإنشاء فريق المراقبين لفترة أوّلية مدتها ستة أشهر، وفقاً للممارسة التي اتبعها المجلس مؤخراً.

وفي الجلسة ٢٨٩٠، المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه مجلس الأمن في مشاوراته السابقة، أدرج المجلس في جدول أعماله تقرير الأمين العام. ووجّه الرئيس (الصين) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار أُعد أثناء مشاورات المجلس السابقة [١٥]. وطُرح مشروع القرار للتصويت واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٤٤ (١٩٨٩)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩؛

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩؛

٢ - يقرر أن ينشئ على الفور، تحت سلطته، فريقاً لمراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، ويطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة لتحقيق تلك الغاية وفقاً لتقريره المذكور أعلاه، واضعاً في اعتباره الحاجة إلى مواصلة رصد النفقات بعناية خلال هذه الفترة التي تشهد تزايد الطلب على موارد صون السلام؛

٣ - يقرر أيضاً بأن تكون مدة فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى ستة أشهر، إلّا إذا قرّر مجلس الأمن خلاف ذلك؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم تام بأي تطورات أخرى.

وفي الجلسة ذاتها، أوضح الرئيس أنه، بعد إجراء مشاورات بين أعضاء المجلس، أُذن له بالإدلاء بالبيان التالي نيابة عن المجلس [١٦]:

يؤكد أعضاء مجلس الأمن من جديد تأييدهم الكامل للجهود التي يبذلها الأمين العام لمساعدة حكومات أمريكا الوسطى فيما تبذله من جهود لتحقيق الأهداف المحددة في اتفاق غواتيمالا المبرم في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧، وفي الإعلانات المشتركة التي وقّعت فيما بعد وفقاً له، ورغبتهم في التأكد، لدى أي نظر في تحديد

[١٣] S/20857.

[١٤] S/20895.

[١٥] S/20951.

[١٦] S/20952.

ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، من أن وجود ذلك الفريق لا يزال يسهم بنشاط في تحقيق سلام وطيد ودائم في أمريكا الوسطى.

وعقب البيان الذي أدلى به الرئيس، خاطب الأمين العام المجلس. وأعرب عن اقتناعه بأن المجلس، بموافقته على إنشاء فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، قد خطا خطوة هامة صوب التحقق المحايد من امتثال الأطراف لتعهداتها في مجال الأمن. ويمكن لفريق المراقبين أيضاً أن يضطلع بدور سياسي بالغ الأهمية، حيث إن إنشاءه يشكّل في حد ذاته تدبيراً من تدابير بناء الثقة الكفيلة بالإسهام في إعادة الاستقرار وتعزيزه في المنطقة. وعلاوة على ذلك، أعرب الأمين العام عن أمله في أن يساعد قرار المجلس على استعادة الزخم القوي لعملية السلام. كما قال إن فريق المراقبين عملية مركبة وتجديدية بدأ تنفيذها في منطقة متقلبة الأحوال، وهذا الظرف هو ما سوغ اقتراحه بنشر الفريق بطريقة تدريجية متصاعدة. ومع أنه اقتُرح البقاء في حدود الشروط الواردة في تقريره، أوضح أنه قد يتعين وفق سير العملية تعديل الموارد من الأفراد والمواد التي حددت في الأصل أو إعادة ترتيبها بغية تنفيذ ولاية فريق المراقبين على نحو فعّال. ولذلك قال إنه يعتزم أن يرصد بعناية كل مرحلة من مراحل تنفيذ عملية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى بالتعاون مع المجلس [١٧].

المقرر المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠ (الجلسة ٢٩١٣): القرار ٦٥٠ (١٩٩٠)

في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٠، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى [١٨]. وطلب موافقة المجلس بصورة عاجلة، وعلى أساس طارئ، على توسيع نطاق ولاية الفريق، إلى جانب إضافة أفراد مسلحين إليه، من أجل تمكينه من الاضطلاع بدور في التسريح الطوعي لأفراد المقاومة بنيكاراغوا. وقد أشار، في جملة أمور، إلى أن رؤساء أمريكا الوسطى الخمسة قد طالبوا، في الإعلان الموقّع في سان ايسيدرا بكوستاريكا في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ [١٩]، بتوسيع نطاق ولاية الفريق حتى تتضمن التحقق من أي وقف لأعمال القتال، وتسريح القوات غير النظامية، مما قد يتفق عليه في المنطقة. وذكر أنه قد طُلب إليه من حكومة نيكاراغوا والاتحاد الوطني للمعارضة بها، في أعقاب الانتخابات التي جرت بهذا البلد في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٠، أن يضطلع بالتشاور معهما بشأن كيفية قيام الفريق بتوفير المساعدة فيما يتصل بالعملية الانتقالية في البلد. وكان ثمة توصّل إلى اتفاق بشأن الأساليب، وذلك رهناً بموافقة المجلس. وكان من المتوخّى أن يكون الفريق مسؤولاً عن تنفيذ النواحي العسكرية من الخطة المشتركة التي اتفق عليها في تيلا بهندوراس في ٧ آب/ أغسطس ١٩٨٩ [٢٠]، (وهذا يعني استلام الأسلحة والمواد والمعدات العسكرية الخاصة بالمقاومة النيكاراغوية)، وذلك على أن تكون المساندة الدولية ولجنة الدعم والتحقق الدولية، التي شُكّلت عملاً باتفاق تيلا، مسؤولتين عن تنفيذ النواحي المدنية (أي عن إعادة أعضاء المقاومة النيكاراغوية إلى أوطانهم، أو نقلهم إلى مكان آخر، وكذلك عن توطينهم من جديد). ولاحظ الأمين العام أن الدور المتوخّى للفريق، على هذا النحو، يتجاوز ولايته الراهنة، التي تتمثل في التحقق، على أرض الواقع، من مدى امتثال حكومات أمريكا الوسطى الخمس لالتزاماتها الأمنية، وأن هذا من شأنه أن يتطلب أفراداً إضافيين، حيث إن جميع أفراد الفريق الحاليين غير مسلحين. وكان من رأي الأمين العام، علاوة على هذا، أن ثمة مسؤوليات إضافية ضخمة سوف تقع على عاتق الفريق فيما يتصل بدوره الموسّع، وأن هذا يستدعي الشروع بأسرع ما يمكن في المرحلة النهائية لوزعه. ولدى التوصية بهذا الدور الموسّع للبعثة، شدّد الأمين العام على أن التسريح الطوعي للمقاومة النيكاراغوية يشكّل عنصراً أساسياً في عملية السلام بأمريكا الوسطى، التي تتسّم بالأهمية لكل من الحكومة الحالية والحكومة المنتخبة في نيكاراغوا، وذلك باعتبارها جزءًا من مهمة نقل السلطة عقب الانتخابات التي أجريت بهذا البلد. ومع هذا، فقد أكد أن الأفراد المسلحين الإضافيين لن يتم وزعهم إلى حين الوفاء بالشروط السياسية الضرورية، وهي اتفاق جميع الأطراف المعنية على التسريح الطوعي لأعضاء المقاومة بنيكاراغوا.

وفي الجلسة ٢٩١٣ المعقودة في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠ وفقاً للتفاهم الذي تم الوصول إليه في المشاورات السابقة، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. وقام الرئيس (اليمن الديمقراطية) بلفت انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار سبق إعداده أثناء مشاورات المجلس [٢١]. وقد طُرح مشروع القرار هذا للتصويت، حيث اتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٥٠ (١٩٩٠)، ونصه كما يلي:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراريه ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩، و٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩،

وإذ يكرر الإعراب عن دعمه لعملية إقرار السلام في أمريكا الوسطى، وإذ يشيد بالجهود التي بذلها رؤساء جمهوريات أمريكا الوسطى والمتمثلة في الاتفاقيات التي أبرموها،

وإذ يحث جميع الأطراف على التقيد بتعهداتهم بموجب هذه الاتفاقات، بما في ذلك بصفة خاصة الالتزامات المتصلة بالأمن الإقليمي، وإذ يكرر الإعراب عن دعمه التام لمهمة المساعي الحميدة التي يضطلع بها الأمين العام في المنطقة،

وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود التي اضطلع بها الأمين العام حتى الآن دعماً لعملية إقرار السلام في أمريكا الوسطى، بما في ذلك جهوده المستمرة للتشجيع على التسريح وإعادة التوطين والإعادة إلى الوطن، على أساس طوعي، كما ورد في تقريره المؤرخ ١٥ آذار/مارس ١٩٩٠،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام؛

٢ - يقرر أن يأذن، على أساس طارئ ووفقاً لهذا التقرير، بتوسيع ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى وإضافة أفراد مسلحين إلى قوته تمكيناً له من القيام بدور في التسريح الطوعي لأفراد المقاومة النيكاراغوية؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على اطلاع تام على ما يستجد من تطورات تتعلق بتنفيذ هذا القرار.

ولاحظ ممثل الولايات المتحدة، في كلمة عقب التصويت، أن الأمم المتحدة قد اضطلعت، هي ومنظمة الدول الأمريكية وسائر المراقبين، بدور رئيسي في تلك الانتخابات الحرة والنزيهة التي جرت بنيكاراغوا في شباط/

[١٧] S/PV.2890، الصفحتان ٦ و٧. للاطلاع على تفاصيل تشكيلة فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى وتسيير أعماله، انظر الفصل الخامس.

[١٨] S/21194.

[١٩] S/21019، المرفق.

[٢٠] S/20778، المرفق الأول.

[٢١] S/21207.

فبراير. وأعرب عن أمله في أن تقوم هذه الأطراف بدور أساسي آخر فيما يتصل بإضفاء الطابع الديمقراطي على تلك المنطقة المحفوفة بالاضطرابات. وبيّن أن موقف حكومته من ''حركة الكونترا'' واضح: فهي تريد لها أن تقوم بالتسريح بحرية وأن تعود إلى أرضها من أجل المساهمة في تنميتها، وهي تشجعها على ذلك. وأعلن عن ترحيبه بإطار الدور الموسّع للفريق، فهو يشكّل نقطة بداية مجدية فيما يتعلق بالتوصل إلى اتفاق من قبل جميع الأطراف المعنية بشأن وضع تسوية تفضي إلى تسريح المقاومة النيكاراغوية وإعادتها إلى وطنها، بأسلوب طوعي. وشدّد على أنه ينبغي عزو الأولوية في البداية لتحقيق اتفاق رسمي بشأن إطلاق النار والالتزام بهذا الاتفاق، إلى جانب القيام بالفصل بين القوات داخل البلد على نحو واضح. ولاحظ أن الشروط المتعلقة بإجراء تسوية شاملة، ووضع آليات للتحقق منها، لم تتوفر بعد، وأضاف أن حكومته ترى بالتالي أن ثمة ضرورة للاضطلاع بالتشغيل الكامل للمساندة الدولية وللجنة الدعم والتحقق الدولية، وأيضاً لفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى. وذكر أن حكومته تؤيد أيضاً ما يقترحه الأمين العام من وزع المرحلة النهائية للفريق بشكل فوري [٢٢].

وصرح ممثل كوبا بأن وفده قد صوّت لصالح القرار، وذلك على أساس أنه يأذن للأمين العام بتوسيع نطاق ولاية الفريق وتعزيزه بأفراد مسلحة ''من أجل ذلك الهدف المحدّد الذي يتمثل في الاضطلاع بدور في تسريح أعضاء ما يسمى بالمقاومة النيكاراغوية''. وأشار إلى ما أعرب عنه من شواغل بشأن الآثار المالية لعملية الأمم المتحدة، ولاحظ أنه ''مما يبعث على السخرية أن يتحمّل المجتمع الدولي وجميع أعضاء المنظمة، في نهاية هذه المرحلة، تلك التكاليف المتصلة برصد إنهاء عملية لم يكن هناك مبرّر للاضطلاع بها، وخاصة وأن ما يسمى المقاومة النيكاراغوية قد استفادت من التمويل الخارجي المعروف للجميع'' [٢٣].

المقرر المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠ (الجلسة ٢٩١٩): القرار ٦٥٣ (١٩٩٠)

في رسالة مؤرخة في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن [٢٤]، أشار الأمين العام إلى البيان الذين أدلى به في وقت سابق من نفس اليوم أثناء مشاورات المجلس غير الرسمية [٢٥]، وأبلغ فيه أعضاء المجلس أنه قد وُقّعت في ذلك اليوم بماناغوا مجموعة الاتفاقات من قبل حكومة نيكاراغوا وممثلي الرئيس المنتخب وممثلي المقاومة النيكاراغوية ورئيس أساقفة ماناغوا، بشأن التسريح الطوعي للمقاومة. وهذه الاتفاقات تنص على وقف لإطلاق النار، وإنشاء مناطق أمنية، ووضع جدول زمني للتسريح الطوعي، في الفترة من ٢٥ نيسان/أبريل إلى ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠. وفي أعقاب تلك الاتفاقات، طالبت الأطراف بأن يقوم الفريق برصد وقف إطلاق النار الذي بدأ إنفاذه في ١٩ نيسان/أبريل، إلى جانب عملية الفصل بين القوات التي ستنجم عن انسحاب قوات حكومة نيكاراغوا من المناطق الأمنية التي ستنتقل إليها المقاومة النيكاراغوية. وكان من رأي الأمين العام أن هذه الاتفاقات، التي وُقّعت لتوها، تشكّل خطوة هامة إلى الأمام في عملية السلام بأمريكا الوسطى، ومن ثم، فإنه يوصي المجلس بالموافقة على ما يتعين من توسيع نطاق ولاية الفريق من أجل إدراج المهام الجديدة.

وفي الجلسة ٢٩١٩، المعقودة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠ وفقاً للاتفاق الذي سبق التوصل إليه في مشاورات سابقة، أدرج المجلس في جدول أعماله البند المعنون ''الجهود التي تبذلها أمريكا الوسطى لتحقيق السلام''. وعقب إقرار جدول الأعمال، لفت الرئيس (إثيوبيا) انتباه أعضاء المجلس إلى الرسالة الموجهة من الأمين العام، وكذلك إلى مشروع قرار سبق إعداده خلال مشاورات المجلس [٢٦] وقد طُرح مشروع القرار هذا للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٥٣ (١٩٩٠)، ونصه كما يلي:

إن مجلس الأمن،

وقد نظر في الرسالة التي وجهها الأمين العام إلى رئيس المجلس في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٠ بشأن فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، وكذلك في بيانه الذي يحمل نفس التاريخ الموجه إلى أعضاء المجلس، اللذين أحاطهم فيهما بالاتفاقات التي تم التوقيع عليها في ماناغوا في ذلك اليوم والتي تتوخى التسريح الكامل لأفراد المقاومة النيكاراغوية بواسطة فريق المراقبين خلال الفترة من ٢٥ نيسان/أبريل إلى ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠،

وإذ يعيد تأكيد قراريه ٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ و٦٥٠ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠،

١ - يوافق على المقترحات الواردة في رسالة الأمين العام المؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٠ وفي بيانه، والمتعلقة بإضافة مهمتين جديدتين إلى ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن تقريراً عن جميع جوانب عمليات فريق المراقبين قبل انتهاء فترة الولاية الحالية في ٧ أيار/مايو ١٩٩٠.

وقال ممثل كوبا، في كلمة أدلى بها عقب التصويت، أن وفده قد أيّد مشروع القرار لسبب رئيسي يتمثل في أن اعتماد إجراء رسمي لتمكين مجلس الأمن من الوفاء بمطلب الأمين العام، من خلال اتخاذ قرار ما، يشكّل أدنى ما يمكن للمجلس أن يضطلع به لدى تناول طلب يتضمن إدخال تعديل كبير على الولاية الموسّعة المعزاة من قبل المجلس لفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى. وذكر أن وفده لديه تحفظات هامة، مع هذا، بشأن بعض جوانب الطلب المقدم إلى المجلس - سواء من الناحية الموضوعية أو الإجرائية. والطلب المعروض على المجلس قد جاء نتيجة مجموعة من الاتفاقات، التي لم تقدم إلى المجلس بعد. وأوضح أنه قد اطّلع على هذه الاتفاقات، وأن ثمة قلقاً بشأن عناصر عديدة بذلك الاتفاق الذي يحدّد وقف إطلاق النار، فهو يعطي للفريق مهمة لا ترى كوبا أنها واضحة المعالم، وهي مهمة تتضمن، فيما تتضمنه، استمرار المقاومة النيكاراغوية في الاحتفاظ بهيكل عسكري منظم وفي تلقّي مساعدات إنسانية. فاضطلاع الأمم المتحدة بتوفير مثل هذه المساعدات لوحدات مجنّدة ذات تنظيم عسكري وقيادة قائمة يشكّل أمراً لا أخلاقياً لم يسبق إتيانه. ومن الجدير بالذكر أنه يوجد تناقض واضح بين قرار سابق وهذا القرار الذي اتخذ لتوه، فيما يتصل بدور الفريق. وفي حين يقترح الاتفاق تنفيذ التسريح في حضور الفريق، يلاحظ أن القرار ينص بشكل لا غموض فيه على تسريح المقاومة النيكاراغوية على يد الفريق. ويجدر التأكيد، في النهاية، على أنه يجب على الولايات المتحدة، التي تُعد

---

[٢٢] S/PV.2913، الصفحات ٣ - ٥.

[٢٣] المرجع نفسه، الصفحات ٥ - ٧.

[٢٤] S/21257.

[٢٥] S/21259.

[٢٦] S/21258.

حكومتها مسؤولة عن إدامة الوضع السائد في نيكاراغوا وتعذّر تسويته، أن تتحمّل التكاليف المتعلقة بإنهاء هذا الوضع، فهذا ليس من شؤون المجتمع الدولي [٢٧].

وصرح ممثل الاتحاد السوفياتي بأن وفده صوّت لصالح مشروع القرار، الذي يقضي بتوسيع نطاق ولاية الفريق، بناءً على تفسيرات مهام ''حركة الكونترا'' وتشكيلها والجدول الزمني لنزع سلاحها، إلى جانب تمويل هذه العملية، مما ورد في بيان الأمين العام أثناء مشاورات المجلس. وقال إنه يرحّب باتفاقات ١٩ نيسان/أبريل، التي من شأنها أن تؤدي في نهاية المطاف إلى التسريح الكامل للمقاومة النيكاراغوية، ومع هذا، فإنه يشعر بالقلق إزاء مدى إخلاص زعماء ''حركة الكونترا'' فيما يتصل بهذه الاتفاقات. وليس بوسع المجلس أن يسمح بإيجاد حالة تتحول فيها المناطق الأمنية، التي تم إنشاؤها، إلى نقطة تنطلق منها المعارضة المسلحة في إقليم نيكاراغوا، مما يشبه وجود دولة داخل الدولة. ومن رأي الاتحاد السوفياتي أن وجود هذه المناطق لا يعد أمراً مشروعاً إلّا في سياق تنفيذ تلك المهمة الأساسية التي تتمثل في نزع سلاح ''حركة الكونترا'' خلال الجدول الزمني المحدّد. ومن شأن عدم الامتثال ألّا يفضي إلى مجرد تبديد الأمل في تحقيق مصالحة وطنية بنيكاراغوا، بل أن يفضي أيضاً إلى تقويض سلطة الأمم المتحدة في المنطقة [٢٨].

وقد اعترض ممثل الولايات المتحدة على ما أكده ممثل كوبا من أن الولايات المتحدة مسؤولة إلى حدّ ما عن جميع المحن التي ألمّت بنيكاراغوا. وأعرب عن تأييده الكامل للاتفاق الذي تتطلع الأطراف المعنية في نيكاراغوا إلى تحقيق السلام من خلاله؛ وهذا الاتفاق لم يُفرض على تلك الأطراف من جهات دخيلة عليها، بل إنها هي التي توصّلت إليه بنفسها. وقال إنه يؤيد أيضاً جهود الأمين العام والأمم المتحدة بشأن المساهمة في هذه العملية [٢٩].

المقرر المؤرخ ٤ أيار/مايو ١٩٩٠ (الجلسة ٢٩٢١): القرار ٦٥٤ (١٩٩٠)

في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٠، وبموجب القرار ٦٥٣ (١٩٩٠)، قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريراً يتضمن عرضاً لعمليات فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى أثناء الستة أشهر الأولى من ولايتها [٣٠]. وأشار إلى أن الولاية الأصلية لفريق المراقبين تتمثل في التحقق من امتثال حكومات أمريكا الوسطى الخمس للتعهدات الأمنية التي قدمتها كلٌ منها للحكومات الأخرى في اتفاق إسكيبولاس الثاني، وهي وقف تقديم المعونة للقوات غير النظامية والحركات التمرّدية التي تعمل بالمنطقة؛ ومنع استخدام إقليمها للاعتداء على الدول الأخرى. وتحقيقاً لهذه الغاية، وُزعت أفرقة متنقلة من المراقبين العسكريين بشكل مرحلي. وفي الوقت الذي لم تلاحظ فيه دوريات فريق المراقبين، على نحو مباشر، حدوث انتهاكات محدّدة للتعهدات الأمنية، فإنه قد وقعت بالفعل تنقلات عبر الحدود أثناء الفترة قيد الاستعراض، ولا سيما ما جرى من تحرك كبير لبعض أعضاء المقاومة النيكاراغوية من هندوراس إلى نيكاراغوا. وقد تلقّى الفريق شكاوى بشأن الانتهاكات المزعومة للتعهدات الأمنية، واضطلع بالتحقيق فيها. وعلى الرغم من أن الحكومات المعنية قد تعاونت بشكل كامل مع الفريق، فإن أعمال القتال بالسلفادور قد حدّت من قدرته على الاضطلاع بالدوريات في هذا البلد، كما أنه لم يُنشأ أي مركز للتحقق خارج العاصمة. وأشار الأمين العام أيضاً إلى أن ولاية الفريق قد تعرضت، في أعقاب الانتخابات التي دارت بنيكاراغوا في شهر شباط/فبراير، لاثنين من التوسيعات بناءً على طلب الأطراف النيكاراغوية، وهما رصد وقف إطلاق النار والفصل بين القوات في نيكاراغوا، وتسريح أعضاء المقاومة بهذا البلد. ورحّب الأمين العام بهذا التطور في دور الفريق؛ وقال إنه كان يأمل في أن يفضي مجرد وجوده في المنطقة إلى تشجيع حكومات أمريكا الوسطى الخمس على مطالبة مجلس الأمن بإعطاء الفريق اختصاصات إضافية مع تطور عملية السلام. وبيّن أنه يتطلع إلى الاتصال بالمجلس قبل انقضاء وقت طويل بشأن القيام برصد المواجهة المسلحة القائمة في السلفادور.

وأوضح الأمين العام أن ثمة رأياً قد بلغه، وإن كان لا يؤيده، وهو الرأي القائل بأن التطورات الأخيرة والمتوقعة في أمريكا الوسطى، ولا سيما الانتخابات التي جرت بنيكاراغوا والتسريح المرتقب لأعضاء المقاومة النيكاراغوية والبداية المبكرة للمحادثات بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو ماتي للتحرير الوطني تحت رعايته، قد جعلت من الولاية الأصلية للفريق، التي تتضمن التحقق من مدى امتثال الحكومات الخمس لالتزاماتها الأمنية، أمراً فائت الأوان. وذكر أنه يرى أن تلك التطورات جديرة بالمتابعة والمساندة، وأن ثمة حاجة إلى مزيد من الوقت لتقييم نتائج ما حدث في الماضي، وما يحدث الآن، بالمنطقة. وأشار إلى أنه يرى أن من دواعي الحذر أن تظل ولاية الفريق وقوة المراقبين العسكريين لديه دون تغيير في الوقت الراهن، فحكومات أمريكا الوسطى الخمس قد أبدت رغبتها في أن يمدد المجلس فترة ولاية الفريق بشكلها الحالي. وأوصى الأمين العام بأن يعمد المجلس بالتالي إلى تمديد فترة الولاية هذه، كما جاء في قراراته الأخرى، وذلك لفترة جديدة تبلغ ستة أشهر. وتستند هذه التوصية إلى أن الاتفاقات الموقّعة من قبل الأطراف النيكاراغوية المعنية تنص على أن مهمتي الفريق المتمثلتين في رصد وقف إطلاق النار وفصل القوات بنيكاراغوا وتسريح أعضاء المقاومة بهذا البلد سوف تنقضيان لدى إكمال عملية التسريح، وذلك في موعد أقصاه ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠.

وفي ٢ أيار/مايو ١٩٩٠، ذكر الأمين العام، في إضافة لتقريره المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل [٣١]، أنه يشعر ببالغ القلق لأن تسريح المقاومة النيكاراغوية لم يبدأ في ٢٥ نيسان/أبريل، على النحو المتوخى في اتفاقي ماناغوا المؤرخين ١٨ و١٩ نيسان/أبريل. وأضاف أنه كان من المقصود دائماً أن يكون دور الفريق في هذه العملية متمثلاً في تقديم المساعدة اللازمة من أجل إعادة أعضاء المقاومة النيكاراغوية على نحو سريع إلى الحياة المدنية، لا في المساعدة على إقامة المقاومة لمعسكرات مسلحة لفترة غير محددة بإقليم نيكاراغوا. وأوضح أنه على هذا الأساس، وبناءً على الاتفاقات الموقّعة في ماناغوا، قد أوصى المجلس بأن يضطلع الفريق بذلك الدور المناط به في مجال رصد وقف إطلاق النار والفصل بين القوات. وكان من رأيه أنه ينبغي اليوم أن تُبذل جهود جادة من قبل جميع الأطراف المعنية لإعادة عملية التسريح إلى مسارها المنشود.

---

[٢٧] S/PV.2919، الصفحات ٦ - ١٥.

[٢٨] المرجع نفسه، الصفحات ١٦ - ١٨.

[٢٩] المرجع نفسه، الصفحات ١٩ - ٢١.

[٣٠] S/21274.

[٣١] S/21274/Add.1.

وقام مجلس الأمن، في جلسة ٢٩٢١ المعقودة في ٤ أيار/مايو ١٩٩٠، ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة له، بإدراج تقريري الأمين العام المؤرخين ٢٧ نيسان/أبريل و٢ أيار/مايو في جدول أعماله، ولفت الرئيس (فنلندا) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار سبق إعداده أثناء مشاورات المجلس [٣٢]. وقد طُرح مشروع القرار هذا للتصويت، حيث اتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٥٤ (١٩٩٠)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ و٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ و٦٥٠ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠ و٦٥٣ (١٩٩٠) المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠، وإلى البيان الذي أدلى به رئيس المجلس، باسم المجلس، في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩،

وإذ يشير إلى الاتفاق الأوّلي الذي توصلت إليه في جنيف في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ أطراف النزاع في السلفادور، تحت رعاية الأمين العام،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ نيسان/أبريل و٢ أيار/مايو ١٩٩٠؛

٢ - يقرر أن يمدد، بمقتضى سلطته، ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى كما هي محددة في القرارات ٦٤٤ (١٩٨٩) و٦٥٠ (١٩٩٠) و٦٥٣ (١٩٩٠)، لفترة أخرى مدتها ستة أشهر، أي حتى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، على أن يكون مفهوماً، على النحو الذي أعرب عنه الأمين العام في تقريره، أن مهام فريق المراقبين المتمثلة في مراقبة وقف إطلاق النار والفصل بين القوات في نيكاراغوا وتسريح أفراد المقاومة النيكاراغوية ستنتهي بإتمام عملية التسريح في موعد أقصاه ١٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٠، وواضعاً في اعتباره الحاجة إلى مواصلة رصد النفقات بدقة خلال هذه الفترة التي تتزايد فيها المطالب على موارد صون السلام؛

٣ - يرحب بجهود الأمين العام من أجل تشجيع تحقيق حل سياسي عن طريق التفاوض للنزاع في السلفادور؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم تام بأي تطورات أخرى وأن يقدم تقريراً عن جميع جوانب عمليات فريق المراقبين قبل نهاية فترة الولاية الحالية، وأن يقدم على الأخص تقريراً إلى المجلس في موعد أقصاه ١٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٠ بشأن إتمام عملية التسريح.

المقرر المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٠ (الجلسة ٢٩٢٢): بيان من الرئيس

في الجلسة ٢٩٢٢ المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٠ ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، نظر المجلس في البند المعنون ''أمريكا الوسطى: الجهود الرامية إلى تحقيق السلام''. وبعد إقرار جدول الأعمال، صرح الرئيس بأنه قد أذن له، عقب إجراء مشاورات بين أعضاء المجلس، بالإدلاء بالبيان التالي نيابة عنهم [٣٣]:

يذكّر أعضاء مجلس الأمن بأن المجلس، وفقاً لمسؤوليته الأساسية عن صون السلام والأمن الدوليين، قد أعطى دعمه لعملية السلام منذ البداية. وقد أدى هذا إلى اتخاذه للمقرر القاضي بإنشاء فريق لمراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى. وقام المجلس بتوسيع نطاق ولاية هذا الفريق فيما بعد في مناسبتين.

كما يذكّر أعضاء المجلس بمقرر المجلس ٦٥٤ (١٩٩٠) المؤرخ ٤ أيار/مايو ١٩٩٠ القاضي بتمديد ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى حتى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، على أساس أن مهام الفريق المتمثلة في رصد وقف إطلاق النار والفصل بين القوات في نيكاراغوا وتسريح أفراد المقاومة ستنتهي بإتمام عملية التسريح في موعد أقصاه ١٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٠.

وإن أعضاء مجلس الأمن، إذ يحيطون علماً بتقرير الأمين العام ويؤيدون جهوده تماماً، يعربون عن قلقهم إزاء بطء معدل عملية التسريح خلال أول أسبوعين لها. ومن الواضح أنه يجب الإسراع في هذه العملية إذا أريد الوفاء بالموعد المحدد لإتمامها في ١٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٠.

وعلى ضوء ما تقدم، يطلب أعضاء مجلس الأمن إلى المقاومة أن تفي على نحو كامل وسريع بالالتزامات التي قطعتها على نفسها بموافقتها على التسريح. كما أنهم يؤيدون حكومة نيكاراغوا في جهودها لتسهيل إتمام التسريح في الوقت المناسب، باتخاذ الخطوات اللازمة، ويحثونها على الاستمرار في هذه الجهود. كما يطلب أعضاء المجلس إلى جميع الجهات الأخرى التي تستطيع التأثير في هذه المسألة، أن تعمل على ضمان أن تسير عملية التسريح الآن وفقاً للاتفاقات التي أبرمتها الأطراف النيكاراغوية، وعلى الأخص ضمان احترام الموعد النهائي المحدد في ١٠ حزيران/يونيه.

ويطلب أعضاء المجلس إلى الأمين العام، أن يقوم من خلال أحد كبار ممثليه، بالاستمرار في مراقبة الحالة على الطبيعة بنفسه وأن يقدم إلى المجلس تقريراً عن ذلك في موعد غايته ٤ حزيران/يونيه.

ويطلب أعضاء مجلس الأمن إلى الأمين العام أن ينقل موقف المجلس إلى رؤساء بلدان أمريكا الوسطى الخمسة.

كما يطلبون إلى الأمين العام أن ينقل قلق المجلس إزاء الحالة السابق وصفها إلى الأمين العام لمنظمة البلدان الأمريكية الذي يشاطر الأمين العام للأمم المتحدة مسؤولياته فيما يتعلق بعمليات لجنة الدعم والتحقق الدولية.

المقرر المؤرخ ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ (الجلسة ٢٩٢٧): القرار ٦٥٦ (١٩٩٠)

في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠، وعملاً ببيان رئيس المجلس في ٢٣ أيار/مايو، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن التقدم المحرز في عملية التسريح بنيكاراغوا [٣٤]. ولاحظ أن معدل التسريح قد تزايد في أعقاب التوقيع في ٣٠ أيار/مايو على اتفاق معنون ''بروتوكول ماناغوا'' [٣٥] بين حكومة نيكاراغوا وزعماء المقاومة النيكاراغوية ورئيس أساقفة ماناغوا. ومع هذا، فإن زعماء المقاومة لم يبلغوا بعد الهدف الأدنى الذي ألزموا أنفسهم به في هذه الوثيقة. وحذر من أنه إذا لم تحدث زيادة كبيرة في معدل التسريح، فإن العملية كلها لن تكتمل بحلول الموعد المستهدف الذي سبق الاتفاق عليه، وهو ١٠ حزيران/يونيه. وذكر الأمين العام أيضاً أن ممثله الشخصي المناوب قد قابل الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية، وأنه قد نقل إليه شواغل المجلس، وفقاً للطلب الوارد في البيان الرئاسي المؤرخ ٢٣ أيار/مايو. واتفق على أن ثمة حاجة إلى اتخاذ خطوات بالغة التنسيق من قبل الأمم المتحدة. ومنظمة الدول الأمريكية في حالة عدم تنفيذ مختلف الاتفاقات المتصلة بعملية التسريح. وصرح الأمين العام أيضاً بأنه في حالة عدم القيام إلى حد واسع

[٣٢] S/21286.

[٣٣] S/21331.

[٣٤] S/21341.

[٣٥] نص بروتوكول ماناغوا بشأن نزع السلاح مرفق بتقرير الأمين العام.

النطاق بإنجاز التسريح في ١٠ حزيران/يونيه، فإنه سيتعين على المجلس أن ينظر في القرارات التي يجب عليه أن يتخذها لتناول هذه المسألة.

وفي ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠، وعملاً بالقرار ٦٥٤ (١٩٩٠)، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً عن فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، حيث عرض فيه استيفاء بشأن حالة عملية التسريح [٣٦]. وكان من رأيه أن ثمة شكوكاً تكتنف إمكانية إنجاز هذه العملية بحلول ١٠ حزيران/يونيه. ومع هذا، فقد أبلغ عن حدوث تقدم سريع خلال الأسبوع الذي انتهى لتوه من قبل أكبر مجموعة من مجموعات المقاومة النيكاراغوية، حيث صرح زعماء هذه المجموعة علناً للحكومة بأنهم سيفون بالتزاماتهم. وفي إطار هذه الظروف، أعربت حكومة نيكاراغوا عن رغبتها في ألّا ينقضي ذلك الجزء من ولاية الفريق، الذي يتصل برصد وقف إطلاق النار وفصل القوات وتسريح أعضاء المقاومة النيكاراغوية، في ١٠ حزيران/يونيه، بل ينبغي تمديده لفترة كافية بهدف التمكن من إنجاز التسريح. وأضاف الأمين العام أن من الخطأ من جانب الفريق، الذي اضطلع بمثل هذا الدور المركزي فيما يتصل بإقامة التسريح، أن ينسحب في نفس الوقت الذي تتقدم فيه اليوم، وبشكل عام، مسيرة العمل على نحو عاجل، وقد أصبح إنجاز هذا العمل في متناول اليدين. ومن ثم، فقد أوصى بأن يأذن المجلس بتمديد ولاية الجزء ذي الصلة من الفريق لفترة ١٩ يوماً، حتى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠.

وفي الجلسة ٢٩٢٧، المعقودة في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ووفقاً للتفاهم الذي سبق التوصل إليه في مشاورات سابقة، أدرج المجلس في جدول أعماله تقريري الأمين العام المؤرخين ٤ و٨ حزيران/يونيه. ولفت الرئيس (فرنسا) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أعد خلال مشاورات المجلس السابقة [٣٧]. وكذلك نبّه الأعضاء إلى رسالة مؤرخة ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ وموجهة من ممثلي إسبانيا وفنزويلا إلى الأمين العام [٣٨]. وقد قاما، بوصفهما من كبار المساهمين في الفريق، بالإعراب عن مساندتهما لتمديد ولايته، في ضوء اتصالها بعملية التسريح، وذلك لفترة قصيرة ومحددة.

وطرح مشروع القرار للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٥٦ (١٩٩٠)، ونصه كما يلي:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٥٤ (١٩٩٠) المؤرخ ٤ أيار/مايو ١٩٩٠ وإلى البيان الذي أدلى به رئيس المجلس، باسم المجلس، في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٠ بشأن فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى،

وإذ يعرب عن قلقه إزاء عدم إتمام عملية التسريح بعد، رغم إحراز تقدم الآن بعد إزالة العقبات التي حالت دون إتمامها في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ على النحو الذي نص عليه القرار ٦٥٤ (١٩٩٠)،

وقد درس تقرير الأمين العام المؤرخ ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٠، واستمع إلى البيان الذي أدلى به لأعضاء المجلس في ٨ حزيران/يونيه،

١ - يقرر تمديد مهام فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى المتعلقة بمراقبة وقف إطلاق النار والفصل بين القوات في نيكاراغوا وكذلك تسريح أفراد المقاومة النيكاراغوية، على أساس أنه، حسب توصية الأمين العام، ستنتهي هذه المهام بإتمام عملية التسريح في موعد أقصاه ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠؛

٢ - يحث جميع الأطراف المشتركين مباشرة في عملية التسريح على اتخاذ جميع التدابير اللازمة للمضي في معدل التسريح، وزيادة هذا المعدل إن أمكن كي يستكملوه في موعد أقصاه التاريخ المحدد في الفقرة ١ أعلاه؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يحيط علماً بتطورات الحالة أولاً بأول، وأن يقوم، على وجه الخصوص، بتقديم تقرير إليه، في موعد أقصاه ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بشأن إتمام عملية التسريح.

وفي ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠، وعملاً بالقرار ٦٥٦ (١٩٩٠)، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً آخر بشأن فريق مراقبي الأمم المتحدة بأمريكا الوسطى [٣٩]، حيث أبلغه بأن تسريح المقاومة النيكاراغوية قد أنجز، بصورة أساسية، في اليوم السابق. وصرح بأنه من خلال توسيع نطاق ولاية الفريق مرتين والقيام بعد ذلك بتمديد الموعد النهائي لإكمال التسريح، يلاحظ أن المجلس قد مكّن الفريق من الاضطلاع بدور فيما يتصل بالمساعدة في إنهاء النزاع في نيكاراغوا.

المقرر المؤرخ ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠: رسالة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

في رسالة مؤرخة في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٠، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن [٤٠]، أشار الأمين العام إلى المفاوضات التي كانت جارية، تحت رعايته، بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني. وذكر أنه قد أبلغ المجلس في بيان له، أثناء الاضطلاع بمشاورات غير رسمية في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ [٤١]، بأن من المتوقع أن تطالب الأمم المتحدة رسمياً، في الوقت المناسب، بالقيام بعدد من المهام المتصلة بالتحقق من وقف إطلاق النار، ورصد عملية الانتخابات المقبلة، والتيقن من احترام حقوق الإنسان. وثمة رغبة مشتركة لدى الأطراف المعنية، وكذلك لدى مجموعة واسعة النطاق من ممثلي المجتمع السلفادوري، فيما يتصل بالشروع في أقرب وقت ممكن في الإعداد لتنفيذ الطلبات المتوخاة. وعلى الرغم من عدم وجود وقف رسمي وقابل للتحقق لإطلاق النار، فإنه كان من رأي الأمين العام أن الوقت قد حان لاتخاذ خطوات من شأنها أن تمكّن الأمم المتحدة من تقييم الوضع المحلي والبدء في الإعدادات اللازمة، مما يتضمن احتمال إنشاء مكتب تحضيري صغير في السلفادور، حتى يصبح بوسع بعثة للتحقق من بعثات الأمم المتحدة أن تضطلع بمهام الرصد بأسرع ما يمكن. وأوضح الأمين العام أنه يلتمس بالتالي موافقة المجلس على قيامه بالترتيبات التحضيرية الضرورية في أقرب وقت ممكن من الناحية العملية. أما التحقق في حد ذاته، فإنه بحاجة إلى مزيد من التشاور مع أعضاء المجلس.

وفي رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، موجهة إلى الأمين العام [٤٢]، قام رئيس المجلس بإبلاغه بأن رسالته المؤرخة ٢٩ آب/أغسطس بشأن الترتيبات التحضيرية الخاصة بالاضطلاع ببعثة من بعثات الأمم المتحدة

---

[٣٦] S/21349.

[٣٧] S/21350.

[٣٨] S/21347.

[٣٩] S/21379.

[٤٠] S/21718.

[٤١] S/22031، المرفق.

[٤٢] S/21718.

للتحقق في السلفادور قد عُرضت على أعضاء المجلس، وأنهم قد وافقوا على اقتراحه.

المقرر المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ (الجلسة ٢٩٥٢): القرار ٦٧٥ (١٩٩٠)

في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، وعملاً بالقرار ٦٥٤ (١٩٩٠)، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً يتضمن بياناً عن عمليات الفريق أثناء الفترة الممتدة من ٧ أيار/مايو إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، إلى جانب توصياته بشأن مستقبله [٤٣]. وذكر أنه، مع التسريح الناجح لأعضاء المقاومة النيكاراغوية، يراعى أن فريق المراقبين قد عاد اليوم إلى ولايته الأصلية، وهي التحقق من امتثال حكومات أمريكا الوسطى الخمس لتعهداتها الأمنية في إطار اتفاق إسكيبولاس الثاني. ولم تعد لدى الفريق السلطة أو القدرة فيما يتصل بالقيام مادياً بمنع انتقال الأشخاص المسلحين أو المواد الحربية عبر الحدود أو سائر انتهاكات الالتزامات الأمنية، حيث إن دوره قاصر على التحقق. فهذه مهام تدخل في نطاق صلاحيات القوات الأمنية للحكومات المعنية. والتجربة قد أوضحت أيضاً أن قدرة الفريق على اكتشاف انتهاكات التعهدات الأمنية في غاية المحدودية، مما يرجع إلى أن عملية حفظ السلام الدولية لا تستطيع أن تضطلع باكتشاف الأنشطة السرية دون اكتسابها لاختصاصات معززة لقوات أمن البلدان المعنية، والأمر لا يرجع إطلاقاً إلى أن القيام بهذه الاختصاصات يتطلب أفراداً مسلحين. وعلى الرغم من أن الحكومات قد سبق لها أن وافقت في بعض الأحيان على اضطلاع عملية من عمليات حفظ السلام المسلحة والتابعة للأمم المتحدة بتنفيذ هذه الولاية على أرضها، فإن الأمر لم يكن على هذا النحو بأمريكا الوسطى. ومع ذلك، فإن طريقة عمل الفريق – الاحتفاظ بتواجد مستمر وبارز في أنحاء المنطقة التي يبدو أن من المحتمل فيها، أكثر من غيرها، حدوث انتهاكات للتعهدات ذات الصلة – قد مكنته من النهوض بدور هام في مجال الامتثال لالتزامات الأمن. ومن خلال تواجد الفريق، كان بإمكانه أن يؤدي مهام منعية أو رادعة لا تصل إلى مستوى المنع أو الردع المادي، ولكن هذه المهام قد زادت من صعوبة تنفيذ أنشطة معارضة لاتفاق إسكيبولاس الثاني. وقد أفضى تواجد الفريق أيضاً إلى تمكين حكومات أمريكا الوسطى من القيام مع بعضها بتناول الشكاوى المتصلة بانتهاكات التعهدات الأمنية، وذلك عن طريق طرف ثالث محايد.

وفيما يخص مستقبل الفريق، ذكر الأمين العام أن الحكومات الخمس قد أكدت رغبتها في تمديد ولايته لفترة ستة أشهر. وقال إنه يوافق على أن ثمة أهمية للاحتفاظ بتواجد عسكري للأمم المتحدة بالمنطقة من أجل مساندة عملية السلام بأمريكا الوسطى، وبالتالي، فإنه يجب على الفريق أن يبقي على طريقة عمله الحالية، مع وجود أفرقة للمراقبين بكل بلد. ومع هذا، وفي أعقاب انتهاء الصراع في نيكاراغوا وتسريح أعضاء المقاومة النيكاراغوية، رأى الأمين العام أن من الممكن إغلاق بعض مراكز التحقق التي تتصل واجباتها أساساً بالنزاع النيكاراغوي. ومن شأن هذا أن يتيح تقليل عدد المراقبين العسكريين العاملين بالفريق بنسبة تناهز ٤٠ في المائة. ولقد قُبلت هذه المقترحات من جانب كل بلد من البلدان الخمسة. وعلى صعيد الجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل حل سياسي تفاوضي للنزاع الدائر في السلفادور، يلاحظ أنه قد كرر ما سبق أن قاله من أن التحقق من تنفيذ تسوية من هذا القبيل أو رصد هذا التنفيذ يمكن أن يُضطلع بهما، على أفضل وجه، ككل لا يتجزأ، لا كعمليات منفصلة. وهذا يعني بالتالي أن التحقق من النواحي العسكرية سوف يتم على يد عنصر عسكري، لا على يد الفريق. ومن ثم، فقد أوصى الأمين العام المجلس بتمديد ولاية الفريق لفترة ستة أشهر جديدة، حتى ٧ أيار/ مايو ١٩٩١، مع بقاء مهام الفريق وطرق عمله مماثلة لما سبق أن وافق عليه المجلس في قراره ٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩. وفي حالة موافقة المجلس على هذه التوصية، يعتزم الأمين العام تخصيص قوة المراقبين العسكريين بالفريق، على النحو المقترح، بحلول منتصف كانون الأول/ديسمبر.

وفي الجلسة ٢٩٥٢ المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. ولفت الرئيس (الولايات المتحدة) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أعد أثناء مشاورات سابقة [٤٤]. وبعد ذلك، طُرح مشروع القرار هذا للتصويت. حيث اتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٧٥ (١٩٩٠)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراريه ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ و٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، فضلاً عن البيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن باسم المجلس في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩،

١ – يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠؛

٢ – يقرر أن يمدد، بمقتضى سلطته، ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، كما هي محددة في القرار ٦٤٤ (١٩٨٩)، لفترة أخرى مدتها ستة أشهر، أي حتى ٧ أيار/مايو ١٩٩١، مع مراعاة تقرير الأمين العام، فضلاً عن الحاجة إلى مواصلة رصد النفقات بدقة خلال هذه الفترة التي تتزايد فيها المطالب على موارد صون السلام؛

٣ – يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم كامل بما يستجد من تطورات، وأن يقدم تقريراً عن جميع جوانب عمليات فريق المراقبين قبل انقضاء مدة الولاية الجديدة.

المقرر المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩١ (الجلسة ٢٩٨٦): القرار ٦٩١ (١٩٩١)

في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، وعملاً بالقرار ٦٧٥ (١٩٩٠)، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً يتضمن بياناً عن تنظيم فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى وأنشطته التنفيذية، أثناء الفترة من ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١، إلى جانب تعليقاته بشأن مستقبل البعثة [٤٥]. وقال إنه لا يزال على اقتناعه بأن الفريق مستمر في تقديم مساهمة قيمة في عملية السلام بأمريكا الوسطى من خلال توفير آلية غير منحازة للتحقق من أن حكومات أمريكا الوسطى الخمس ممتثلة لالتزاماتها الأمنية في سياق اتفاق إسكيبولاس الثاني. وقد أعرب الرؤساء الخمسة بأنفسهم عن كامل ثقتهم في الفريق. وأكد الأمين العام من جديد، مع هذا، ما سبق أن ورد بتقريره المؤرخ

[٤٣] S/21909.

[٤٤] S/21927.

[٤٥] S/22543.

٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ [٤٦] من أن فريق المراقبين ليس مفوّضاً أو مشكّلاً أو مُعدّاً لاكتشاف الأنشطة السرية أو للاضطلاع بأعمال مادية لمنع تلك الأنشطة، فهذه الاختصاصات من صميم أعمال الحكومات الخمس. ولاحظ الأمين العام أن أنشطة الدوريات الواسعة النطاق، التي ينهض الفريق بأعبائها، لم تفض حتى الآن إلى اكتشاف أي انتهاك للتعهدات الأمنية، ثم قال إنه يعتزم بالتالي أن يعدل طرق عمل الفريق على أساس توصيات كبير المراقبين التي ترمي إلى جعل البعثة أكثر فعالية من حيث التكلفة. وفي الوقت الذي سيستمر فيه الفريق في الاحتفاظ بتواجد مستمر وبارز بمناطق الحدود التي قد تتسم بالحساسية، فإن هذا التواجد سيكون أكثر تركيزاً على الاتصال وتبادل المعلومات مع السلطات الأمنية للدول المعنية، وذلك لتمكين الفريق من التحقق من اتخاذ تلك الدول للإجراءات الضرورية للامتثال لالتزاماتها الأمنية. ومن الممكن أن يضطلع بهذه المهام، على نحو مرض، بعدد مخفض إلى حد ما من المراقبين العسكريين. وحكومات أمريكا الوسطى الخمس قد رحبت بما قرره الأمين العام من التوصية بتمديد ولاية البعثة لفترة ستة أشهر أخرى، ولكنها ترغب في الاحتفاظ بقوتها في مستواها الراهن. ومع هذا، فإنه بناءً على توصيات كبير المراقبين العسكريين وفي ضوء مراعاة ما أشار إليه المجلس في قراره ٦٧٥ (١٩٩٠) من الحاجة إلى مواصلة رصد النفقات بدقة خلال هذه الفترة التي تتزايد فيها المطالب على موارد صون السلام، فإن الأمين العام قد استصوب التوصية بإجراء تخفيض طفيف في قوة الفريق، ومن ثم، فقد أوصى بتمديد ولاية البعثة لفترة إضافية تبلغ ستة أشهر، حتى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١؛ مع بقاء نفس الولاية على غرار الولاية التي وافق عليها المجلس في القرار ٦٤٤ (١٩٨٩)؛ إلى جانب تخفيض قوتها إلى ١٣٠ من المراقبين العسكريين.

وفي الجلسة ٢٩٨٦ المعقودة في ٦ أيار/مايو ١٩٩١ ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في المشاورات السابقة، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. ولفت الرئيس (الصين) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار سبق إعداده أثناء مشاورات المجلس السابقة [٤٧]. وقد طُرح مشروع القرار هذا للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٩١ (١٩٩١)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩، و٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، و٦٧٥ (١٩٩٠) المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، وكذلك إلى البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن نيابة عن المجلس في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١؛

٢ - يقرر أن يمدد، بموجب السلطة المخولة له، ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، على النحو المحدد في القرار ٦٤٤ (١٩٨٩)، لفترة أخرى مدتها ستة أشهر، أي حتى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، آخذاً في الاعتبار تقرير الأمين العام والحاجة إلى مواصلة رصد النفقات بدقة خلال هذه الفترة التي تزداد فيها الطلبات على موارد حفظ السلام؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم تام بأية تطورات أخرى وأن يقدم تقريراً عن كافة جوانب عمليات الفريق قبل انقضاء فترة الولاية الجديدة.

[٤٦] S/21909.

[٤٧] S/22564.

المقرر المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١ (الجلسة ٢٩٨٨): القرار ٦٩٣ (١٩٩١)

في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، وعملاً بالقرار ٦٣٧ (١٩٨٩)، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً تضمن عرضاً لجهوده المبذولة من أجل تشجيع التوصل إلى وضع سياسي تفاوضي فيما يتصل بالنزاع في السلفادور [٤٨]. وأشار إلى أنه أبلغ، في تقريره المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ [٤٩]، عن اتفاقية بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني كان قد تم إبرامهما تحت رعايته، وهما اتفاق جنيف المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ [٥٠] بشأن إطار المفاوضات الرامية إلى إنهاء النزاع المسلح بالوسائل السياسية، واتفاق آخر تم إبرامه بكاراكاس في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٠ [٥١] بشأن برنامج عملية التفاوض وجدولها الزمني. وقد تمثل الهدف المبدئي لهذه العملية في بلوغ اتفاقات سياسية تتعلق بالترتيب لتهيئة وضع حد للمواجهة المسلحة، وكذلك لأي أفعال من شأنها انتهاك حقوق السكان المدنيين، التي ينبغي التحقق من الامتثال لها من قبل الأمم المتحدة، رهناً بموافقة المجلس. وأشار الأمين العام إلى أنه قد لفت الانتباه أيضاً إلى الاتفاق المتعلق بحقوق الإنسان، الذي تم التوصل إليه بين الطرفين بسان خوسيه في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ [٥٢]، الذي تضمن التزامات مفصّلة لكفالة الاحترام المطلق لحقوق الإنسان بالسلفادور، إلى جانب نصه على إنشاء بعثة للتحقق من بعثات الأمم المتحدة في البلد لدى وقف النزاع المسلح.

وصرح الأمين العام بأنه في الوقت الذي أحرز فيه تقدم كبير حتى ذلك الوقت - من قبيل اتفاق سان خوسيه لحقوق الإنسان - يلاحظ أنه توجد مشاكل كبيرة في مجال التوصل إلى اتفاق يتعلق بقضية القوات المسلحة، وهي أكثر القضايا حساسية وتعقداً بجدول الأعمال. وفي سياق الطابع الواسع النطاق لهذه المشكلة، كان ثمة تعذر في إحراز تقدم ملموس بشأن سائر البنود. وأشار الأمين العام إلى أنه، بعد النظر في الطابع المعقد والمترابط لمهام التحقق التي يُتوخى من الأمم المتحدة أن تضطلع بها بموجب الاتفاقين السالفي الذكر، فإنه قد عرض على أعضاء المجلس مفهوم الاضطلاع بعملية متكاملة تحت سلطة مجلس الأمن لكفالة التنسيق السليم للعمليات على أرض الواقع، فضلاً عن الاستخدام المرشد للموارد [٥٣]، وقد وافق الأعضاء على هذا المفهوم. وذكر الأمين العام أن حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني قد أعربتا عن رغبتهما في تهيئة آلية حقوق الإنسان بأسرع ما يمكن، دون انتظار إبرام مزيد من الاتفاقات، ولا سيما فيما يتصل باتفاق لوقف إطلاق النار. وأكد الأمين العام أن مثل هذه الرغبة تتفق مع الأهداف الواردة في اتفاق إسكيبولاس الثاني، والتي حظيت بتأييد مجلس الأمن في القرار ٦٣٧ (١٩٨٩)، الذي شدّد على أن إضفاء الطابع الديمقراطي واحترام حقوق الإنسان يشكّلان عنصرين أساسيين لعملية السلام. وكان ثمة تأكيد لمدى أهمية التحقق الدولي من اتفاقات السلام بأمريكا الوسطى من قبل حكومات هذه

[٤٨] S/22031.

[٤٩] S/21931.

[٥٠] المرجع نفسه، المرفق الأول.

[٥١] المرجع نفسه، المرفق الثاني.

[٥٢] S/21541.

[٥٣] انظر البيان الذي أدلى به الأمين العام في المشاورات الرسمية في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ (S/22031، المرفق).

المنطقة، وكذلك في قرارات الجمعية العامة المتتالية، وخاصة القرار ١٥/٤٥. وأبلغ الأمين العام المجلس، بالتالي، أنه يعتزم أن يطلب إليه أن يأذن له بإنشاء بعثة لمراقبي الأمم المتحدة في السلفادور من أجل رصد الامتثال للاتفاقات المبرمة بين حكومة السلفادور وجبهة التحرير، مع البدء بالتحقق من الاتفاق المتعلق بحقوق الإنسان. وأوصى الأمين العام بتشكيل عنصر التحقق في مجال حقوق الإنسان التابع لبعثة المراقبين بمجرد القيام بالاستعدادات اللازمة على أرض الواقع: وبصفة خاصة، جرى تحديد مدى إمكانية الاضطلاع بمهام البعثة مع عدم وجود وقف لإطلاق النار؛ كما تم تجنيد الأفراد اللازمين للنهوض بعملية من هذا القبيل، وهي عملية ''لا يوجد لها مثيل في سجلات الأمم المتحدة''؛ وكذلك اتخذت ترتيبات مرضية مع الحكومة وجبهة التحرير لكفالة الوزع المأمون والأداء الفعّال لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور. وأعلن الأمين العام أنه ينوي أن يوفد إلى السلفادور، في وقت مبكر من عام ١٩٩١، بعثة تقنية لمساعدته في إعداد خطة عملية كي يقدمها إلى المجلس. وقال إنه أنشأ في هذه الأثناء المكتب التحضيري الصغير بالسلفادور، الذي سبق للمجلس الموافقة عليه.

وفي ١٦ نيسان/أبريل ١٩٩١، قدّم الأمين العام إلى المجلس تقريراً [٥٤] يوصي فيه بإنشاء عنصر معني بحقوق الإنسان لدى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، بناءً على استنتاجات بعثة أوّلية سبق إيفادها إلى السلفادور في آذار/مارس. وقد خلصت هذه البعثة إلى نتيجة مفادها أن ثمة رغبة قوية وواسعة النطاق فيما بين كافة قطاعات الرأي السياسي بالبلد في أن تشرع الأمم المتحدة، بأسرع ما يمكن، في التحقق من اتفاق حقوق الإنسان دون انتظار لوقف إطلاق النار. وكان من رأي البعثة، علاوة على هذا، أنه في غياب سائر الاتفاقات السياسية المتوخاة في اتفاقية جنيف لعام ١٩٩٠، يمكن لبعثة المراقبين أن تتوصل إلى ترتيبات للعمل، على أساس مخصص، مع السلطات العسكرية والأمنية والقضائية، إلى جانب جبهة التحرير الوطني. واستنتجت البعثة الأوّلية أيضاً أن المخاطر التي يفرضها الصراع المسلح على مهام التحقق وأمن الأفراد ليست بالدرجة التي تفضي إلى منع إنشاء البعثة قبل وقف إطلاق النار. وفي ضوء هذه الاعتبارات، واعتبارات أخرى ذات صلة، قبل الأمين العام ما أوصت به البعثة الأوّلية من تشكيل العنصر المعني بحقوق الإنسان لدى بعثة المراقبين في أقرب وقت ممكن قبل إبرام اتفاق لوقف إطلاق النار. واقترح الأمين العام أن تأخذ بعثة المراقبين بنهج تدريجي لدى اضطلاعها بمهام التحقق المتوخاة منها بموجب اتفاق حقوق الإنسان، مع التركيز في البداية على الرصد النشط لحالة حقوق الإنسان ولطريقة تناول الأطراف المعنية للحالات التي تتضمن مزاعم بانتهاكات هذه الحقوق. وفي النهاية، أوصى الأمين العام بشدة بأن يأذن المجلس في وقت مبكر بإنشاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور على نحو أوّلي، كما سبق الذكر. ونمى الأمين العام عن ربط الموافقة على هذا الاقتراح بنجاح المفاوضات برمتها، وكرر الإعراب عن اقتناعه بأن بداية التحقق بشأن حقوق الإنسان من جانب بعثة المراقبين سوف تعمل على تحسين حالة حقوق الإنسان بالسلفادور على نحو كبير، كما أنها ستكون بمثابة زخم إيجابي للمفاوضات. وبمجرد إبرام اتفاق لوقف إطلاق النار، ومطالبة الأمم المتحدة بأن تضطلع بما هو مُتوخى منها من دور أوسع نطاقاً، فإنه يمكن إدراج الموارد المناظرة في هيكل البعثة من أجل تمكينها من العمل بفعالية بوصفها كلاً لا يتجزأ.

[٥٤] S/22494؛ وانظر أيضاً: Corr.1 وAdd.1 بتاريخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١.

وفي الجلسة ٢٩٨٨، المعقودة في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١، أدرج المجلس في جدول أعماله تقريري الأمين العام المؤرخين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و١٦ نيسان/ أبريل ١٩٩١ [٥٥]. ولفت الرئيس (الصين) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد أعد أثناء مناقشات المجلس السابقة [٥٦]. وطرح مشروع القرار للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٦٩٣ (١٩٩١)، ونصه كما يلي:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٨٩، الذي أعطى فيه للأمين العام تأييده الكامل لمواصلة بعثة المساعي الحميدة التي يقوم بها في أمريكا الوسطى،

وإذ يشير أيضاً إلى اتفاق جنيف المعقود في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ وجدول أعمال كاراكاس المؤرخ ٢١ أيار/مايو ١٩٩٠ اللذين تم التوصل إليهما بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني،

وإذ يساوره بالغ القلق لاستمرار وتزايد حو العنف في السلفادور، مما يؤثر تأثيراً شديداً على السكان المدنيين، ومن ثم يؤكد أهمية التنفيذ الكامل للاتفاق المتعلق بحقوق الإنسان الموقّع في سان خوسيه في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ بين الطرفين،

وإذ يرحب باتفاقات المكسيك المعقودة بين الطرفين في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩١،

وقد نظر في تقريري الأمين العام المؤرخين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و١٦ نيسان/أبريل و٢٠ أيار/مايو ١٩٩١،

وإذ يثني على الأمين العام وممثله الشخصي لأمريكا الوسطى لما يبذلانه في مجال المساعي الحميدة ويعرب عن تأييده الكامل لجهودهما المتواصلة من أجل تسهيل التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع في السلفادور،

وإذ يبرز الأهمية العظمى التي يعلقها على ممارسة الجانبين الاعتدال وضبط النفس ضماناً لسلامة جميع الأفراد الذين تستخدمهم الأمم المتحدة، وعلى اتخاذهما جميع التدابير المناسبة والضرورية الأخرى لتسهيل إجراء المفاوضات التي تؤدي إلى تحقيق الأهداف الواردة في اتفاق جنيف وغيره من الاتفاقات المذكورة أعلاه بأسرع ما يمكن، بما في ذلك تعاونهما الكامل مع الأمين العام وممثله الشخصي لهذه الغاية،

وإذ يسلّم بحق الطرفين في تحديد ملامح عمليتهما التفاوضية،

وإذ يدعو كلا الطرفين إلى سرعة مواصلة المفاوضات الجارية مع التحلي بالمرونة، في إطار يركز على البنود التي تم الاتفاق عليها في جدول أعمال كاراكاس، حتى يتسنى التوصل، على سبيل الأولوية، إلى اتفاق سياسي حول القوات المسلحة والاتفاقات لوقف المواجهة المسلحة بأسرع ما يمكن بعد ذلك إلى عملية تفضي إلى وضع الضمانات والشروط اللازمة لإعادة إدماج أعضاء جبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني، في إطار من الشرعية الكاملة، في حياة البلد المدنية والمؤسسية والسياسية،

وإذ يعرب عن اقتناعه بأن تحقيق تسوية سلمية في السلفادور سوف يسهم في الوصول بعملية السلام في أمريكا الوسطى إلى نتائج موفقة،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل و٢٠ أيار/مايو ١٩٩١؛

٢ - يقرر إنشاء بعثة مراقبين في السلفادور تابعة للأمم المتحدة، تحت سلطته وعلى أساس تقرير الأمين العام المشار إليه في الفقرة ١، لرصد جميع

[٥٥] S/22031، وS/22494/Corr.1 وAdd.1.

[٥٦] S/22616.

الاتفاقات المبرمة بين الطرفين، على أن تكون ولايتها الأوّلية في المرحلة الأولى، باعتبارها عملية متكاملة لحفظ السلام، التحقق من امتثال الطرفين لأحكام الاتفاق المتعلق بحقوق الإنسان المعقود في سان خوسيه في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠، كما يقرر أيضاً أن تكون مهام البعثة أو مراحل عملها فيما بعد مرهونة بموافقة المجلس؛

٣ - يقرر أيضاً إنشاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لفترة أوّلية تدوم اثني عشر شهراً؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة للشروع في المرحلة الأولى للبعثة حسبما جاء في الفقرتين ٢ و٣؛

٥ - يطلب إلى كلا الطرفين أن يسلكا، حسب اتفاقهما، عملية متواصلة من المفاوضات بغية الوصول في أقرب موعد ممكن إلى الأهداف المبينة في اتفاقات المكسيك المعقودة في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩١ وإلى سائر الأهداف الأخرى الواردة في اتفاق جنيف المعقود في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩١ وأن يتعاونا، لهذا الغرض، تعاوناً كاملاً مع الأمين العام وممثله الشخصي في جهودهما؛

٦ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يوالي إبلاغ المجلس بكل ما يستجد بشأن تنفيذ هذا القرار.

المقرر المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ (الجلسة ٣٠١٠): القرار ٧١٤ (١٩٩١)

في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وقّعت حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني "اتفاق نيويورك" [٥٧] بمقر الأمم المتحدة. ويشمل الاتفاق ضمانات وشروطاً من شأنها أن تتيح الاضطلاع بتسوية سلمية للنزاع المسلح. وتشمل هذه التسوية أحكاماً تتعلق بتشكيل لجنة وطنية لتوطيد السلام تكون مسؤولة عن الإشراف على تنفيذ جميع الاتفاقات السياسية التي توصلت إليها الأطراف، ويتطلب إنشاء هذه اللجنة موافقة صريحة بموجب قرار من المجلس.

وفي الجلسة ٣٠١٠ المعقودة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، نظر المجلس في البند المعنون "أمريكا الوسطى: الجهود الرامية إلى تحقيق السلام". وعقب اعتماد جدول الأعمال، لفت الرئيس (فرنسا) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد سبق إعداده أثناء مشاورات المجلس [٥٨]. وطرح مشروع القرار للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٧١٤ (١٩٩١)، ونصه كما يلي:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩، الذي قدّم فيه كامل تأييده للأمين العام فيما يتعلق بمهمة المساعي الحميدة التي يضطلع بها في أمريكا الوسطى،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره ٦٩٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١، الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة مراقبين الأمم المتحدة في السلفادور،

وإذ يرحب باتفاق نيويورك الموقّع في ٢٥ أيلول/ سبتمبر ١٩٩١ من جانب حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني، الذي يوفر ضمانات وشروطاً يتوخى التوصل على أساسها إلى تسوية سلمية للنزاع المسلح، بما في ذلك، في جملة أمور، الأحكام المتعلقة باللجنة الوطنية لتوطيد السلام، بما يتيح إعادة إدماج أعضاء جبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني، في إطار من الشرعية الكاملة، في حياة البلد المدنية والمؤسسية والسياسية،

وإذ يرحب أيضاً بالتقرير الشفوي الذي قدّمه الأمين العام أثناء المشاورات التي جرت في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١،

١ - يثني على الطرفين لما أبديا من مرونة وجدية خلال سير المحادثات التي جرت مؤخراً في نيويورك؛

٢ - يهنئ الأمين العام وممثله الشخصي لأمريكا الوسطى على ما يبذلانه من جهود بارعة لا تكل، وهي جهود ذات أهمية حاسمة بالنسبة لعملية السلام؛

٣ - يعرب عن تقديره للمساهمات المقدمة من حكومات مجموعة أصدقاء الأمين العام، إسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك، التي تعزز عملية السلام في السلفادور؛

٤ - يحث كلا الطرفين في جولة التفاوض التالية، التي ستبدأ في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، على السير قدماً بخطى مكثفة ومستمرة للتوصل في أقرب موعد ممكن إلى وقف لإطلاق النار وإلى تسوية سلمية للنزاع المسلح وفقاً للإطار الوارد في اتفاق نيويورك؛

٥ - يؤكد من جديد مساندته الكاملة للإنجاز العاجل لعملية السلام في السلفادور ويعرب عن استعداده لمساندة تنفيذ التسوية؛

٦ - يحث كلا الطرفين على ممارسة ضبط النفس بأقصى قدر ممكن وبصفة مستمرة، لا سيما فيما يتعلق بالسكان المدنيين، من أجل تهيئة المناخ الأمثل لنجاح المرحلة الأخيرة من المفاوضات؛

٧ - يطلب إلى كلا الطرفين مواصلة التعاون على الوجه الكامل مع بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور.

المقرر المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ (الجلسة ٣٠١٦): القرار ٧١٩ (١٩٩١)

في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، وعملاً بالقرار ٦٩١ (١٩٩١)، قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريراً عن هيكل وعمليات فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى أثناء الفترة من ٣٠ نيسان/أبريل إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، إلى جانب توصياته بشأن مستقبل البعثة [٥٩]. ولاحظ الأمين العام أنه منذ إنشاء فريق المراقبين، تأثرت البيئة السياسية والعسكرية التي عمل فيها تأثراً عميقاً من خلال عدد من التطورات داخل منطقة أمريكا الوسطى وخارجها أيضاً. وقد تضمنت هذه التطورات تخلي الدول، التي كانت تقوم في الماضي على نحو نشط بمساندة الأطراف المتعارضة في أمريكا الوسطى، عن سياساتها وإعلانها أنها تعتزم مراجعة هذه السياسات المنتهجة إزاء أمريكا الوسطى مع تأكيدها لدعم الحلول السياسية التفاوضية والمساعدات المقدمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بدلاً من دعم الأغراض العسكرية. وعلى الصعيد الإقليمي، يوجد الآن، بعد ١٠ سنوات من الصراع الداخلي المخرب في نيكاراغوا، مناخ من السلام والهدوء النسبيين بذلك البلد. أما بشأن السلفادور، فإن الاتفاقات التي وقّعت مؤخراً من قبل الطرفين بنيويورك تمثل خطوة هامة نحو إقامة سلام دائم. وأضاف الأمين العام أن المفاوضات المباشرة الجارية بين ممثلي حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي تبعث

[٥٧] S/23082.

[٥٨] S/23090.

[٥٩] S/23171.

أيضاً على الأمل في إنهاء هذا النزاع. وفي ضوء الحالة المحسنة في المنطقة، تقوم حكومات أمريكا الوسطى الخمس ببذل جهود ترمي إلى بلوغ ترتيبات أمنية جماعية جديدة بشأن المنطقة، مما يمكّن هذه الحكومات من الاستغناء عن الحاجة إلى وجود تحقق دولي من مدى امتثالها لاتفاق إسكيبولاس الثاني. وفي نفس الوقت قامت الحكومات الخمس، مع هذا، بإبداء رغبتها في تمديد ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى لفترة ستة أشهر إضافية. وخلص الأمين العام إلى نتيجة مفادها أنه لا يستصوب، في إطار الوضع السائد الذي يتسم بالتقلب والتغير، أن يُسحب فريق المراقبين أو أن يُقلل نطاق عملياته بشكل كبير. ومن ثم، فقد طلب القيام من جديد بتمديد ولاية الفريق حتى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢. وأشار، مع هذا، إلى أن المجلس قد يرغب في مطالبته بتقديم تقرير أثناء فترة الولاية الجديدة إذا ما تبين من التطورات الحادثة في المنطقة أنه ينبغي أن يُعاد النظر في مستقبل الفريق.

وفي الجلسة ٣٠١٦ المعقودة في ٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. ولفت الرئيس (رومانيا) انتباه أعضاء المجلس إلى أنه كان قد أعد مشروع قرار في مشاورات سابقة [٦٠]. وطُرح مشروع القرار هذا للتصويت، حيث اتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٧١٩ (١٩٩١)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩، و٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، و٦٧٥ (١٩٩٠) المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، و٦٩١ (١٩٩١) المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩١، وكذلك إلى البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن نيابة عن المجلس في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩،

١ – يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١؛

٢ – يقرر أن يمدد، تحت سلطته ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، كما هي محددة في القرار ٦٤٤ (١٩٨٩)، لفترة أخرى مدتها خمسة أشهر وثلاثة وعشرون يوماً، أي لغاية ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٢، واضعاً في اعتباره تقرير الأمين العام والحاجة إلى مواصلة رصد النفقات بدقة طوال هذه الفترة التي تتزايد فيها المطالب على موارد حفظ السلام؛

٣ – يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم تام بما يستجد من تطورات وأن يقدم تقريراً عن جميع جوانب عمليات الفريق قبل انقضاء مدة هذه الولاية الجديدة، وأن يقدم على وجه الخصوص تقريراً إلى المجلس في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ هذا القرار، آخذاً في الاعتبار أية تطورات في المنطقة تشير إلى ضرورة إعادة النظر في الحجم الحالي للفريق أو في مستقبله.

المقرر المؤرخ ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢: بيان من الرئيس

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، وقّعت حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني "وثيقة نيويورك" [٦١]. وهذه الوثيقة تسجل أن الطرفين قد أبرما عدداً من الاتفاقات الأخرى التي يفضي تنفيذها إلى إنهاء النزاع المسلح في السلفادور. وسوف تُوقّع اتفاقات السلام النهائية في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، في أعقاب القيام بجولة ختامية من المفاوضات بشأن قضيتين معلقتين.

وفي ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، وبعد إجراء مشاورات فيما بين أعضاء المجلس، أدلى الرئيس (المملكة المتحدة) بالبيان التالي نيابة عن المجلس [٦٢]:

لاحظ أعضاء مجلس الأمن مع التقدير العرض الموجز الذي قدّمه الأمين العام للاتفاق الذي وقّعت عليه في ساعة متأخرة من ليلة ٣١ كانون الأول/ديسمبر كل من حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني، والذي سيؤدي، في حالة تنفيذه، إلى وضع نهاية مؤكدة للنزاع المسلح في السلفادور. ورحّب أعضاء المجلس ترحيباً خالصاً بالاتفاق الذي له أهمية حيوية بالنسبة لإعادة الحالة في السلفادور وفي المنطقة ككل إلى طبيعتها. ويسجل الأعضاء شكرهم وتقديرهم للمساهمات العظيمة التي قدّمها الأمين العام وممثله الشخصي، ومعاونوهما، وجميع الحكومات، لا سيما حكومات إسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك، التي ساعدت الأمين العام في جهوده.

ويحث أعضاء المجلس الطرفين على إظهار أقصى قدر من المرونة في حل القضايا المعلقة في المفاوضات التي ستجرى في مقر الأمم المتحدة اعتباراً من عطلة نهاية هذا الأسبوع. وهم أيضاً يحثون الطرفين على ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس وعدم اتخاذ أية إجراءات في الأيام المقبلة تتعارض مع الاتفاق الذي تم التوصل إليه في نيويورك ومع الروح الطيبة التي جرت في ظلها هذه المحادثات.

ورحّب الأعضاء بما أعرب عنه الأمين العام اليوم من اعتزامه القيام في أوائل الأسبوع المقبل بتقديم تقرير ومقترحات مكتوبين بشأن الإجراءات التي سيتخذها المجلس سواء فيما يتعلق بترتيبات التحقق من وقف إطلاق النار أو بمراقبة الحفاظ على النظام العام ريثما يتم إنشاء الشرطة المدنية الوطنية الجديدة. وسوف يتطلب ذلك موافقة المجلس على مهام جديدة بالنسبة لفريق الأمم المتحدة للمراقبة في السلفادور. وأعضاء المجلس على استعداد للنظر على وجه الاستعجال في أي توصيات يقدمها الأمين العام.

المقرر المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ (الجلسة ٣٠٣٠): القرار ٧٢٩ (١٩٩٢)

في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، قدّم الأمين العام، عملاً بالقرار ٦٩٣ (١٩٩١)، تقريراً [٦٣] إلى مجلس الأمين يوصي بتوسيع نطاق بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، إلى جانب زيادة قوتها من أجل تمكينها من الاضطلاع بالمهام الإضافية التي تتوخاها حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني، وذلك في إطار اتفاقات السلام النهائية التي ستوقّع بمدينة مكسيكو سيتي في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢. وذكر الأمين العام أن اثنين من الاتفاقات ينصان بصفة خاصة على عزو اختصاصات إضافية تتعلق بالتحقق والرصد إلى البعثة، مما يتطلب زيادة فورية وكبيرة في قوتها. وبموجب الاتفاق المتصل بوقف النزاع المسلح، الذي ينص على بدء نفاذ وقف إطلاق النار في ١ شباط/فبراير ١٩٩٢، ستقوم البعثة بالتحقق من جميع جوانب وقف إطلاق النار والفصل بين القوات. أما بموجب الاتفاق المتصل بالشرطة المدنية الوطنية، فإن البعثة سوف تضطلع برصد الحفاظ على الأمن العام أثناء فترة الانتقال إلى حين تشكيل هذه الشرطة المدنية الوطنية. وفي حالة توسيع نطاق ولاية البعثة من أجل الوفاء بهذه المهام الجديدة، فإنه سوف يتعين أن تُزاد قوتها بإضافة فرقتين جديدتين – فرقة عسكرية وفرقة

[٦٠] S/23196.

[٦١] S/23402، المرفق.

[٦٢] S/23360.

[٦٣] S/23402 وAdd.1 بتاريخ ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢.

للشرطة – إلى الفرقة الحالية المعنية بحقوق الإنسان. وأوصى الأمين العام المجلس بأن يتخذ قراراً الآن بتوسيع نطاق ولاية البعثة وزيادة قوتها، وذلك قبل توقيع الاتفاقات التي ستفضي إلى عزو مهام إضافية إلى البعثة، حتى تكون هذه البعثة مستعدة للوفاء بمسؤولياتها الجديدة بمجرد بدء نفاذ وقف إطلاق النار. وأضاف الأمين العام أنه سيقوم، في سياق ممارسة مساعيه الحميدة بشأن عملية إقرار السلام في أمريكا الوسطى، بالاستمرار في مطالبة الدول الأعضاء، وخاصة إسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك (المسماة على نحو غير رسمي ''أصدقاء الأمين لعام'')، بتوفير الدعم اللازم [٦٤] وفقاً لما ورد في اتفاق جنيف المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠.

وفي الجلسة ٣٠٣٠، التي عُقدت في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ووفقاً لاتفاق كان قد تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. ودعا رئيس المجلس (المملكة المتحدة) ممثل السلفادور إلى المشاركة في المناقشة، بناءً على طلبه، دون أن يكون له حق التصويت. وبعد ذلك لفت انتباه أعضاء المجلس إلى البيان الذي أدلى به رئيس المجلس في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ [٦٥]، وكذلك إلى مشروع قرار كان قد أُعد أثناء مشاورات المجلس [٦٦]. وقد طُرح مشروع القرار هذا للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٧٢٩ (١٩٩٢)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره ٧١٤ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وكذلك إلى البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن، نيابة عن أعضاء المجلس في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ إثر توقيع وثيقة نيويورك في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وإذ يشير كذلك إلى قراره ٦٩٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١ الذي أنشأ بموجبه بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور،

وإذ يرحب بعقد الاتفاقات بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني التي سوف توقّع في مكسيكو في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ والتي ستضع، عند تنفيذها حداً، بصورة نهائية للنزاع المسلح في السلفادور وستفتح السبيل أمام المصالحة الوطنية،

وإذ يطلب إلى الطرفين التزام أقصى قدر من الاعتدال وضبط النفس وعدم اتخاذ أي إجراء يتنافى مع الاتفاقات التي سوف توقع في مكسيكو أو يؤثر عليها بشكل سلبي،

وإذ يعرب عن اقتناعه بأن تحقيق تسوية سلمية في السلفادور سيسهم إسهاماً حاسماً في عملية السلام في أمريكا الوسطى،

وإذ يرحب باعتزام الأمين العام أن يحيل قريباً إلى المجلس توصياته المتعلقة بإنهاء ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى،

١ – يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ و١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢؛

٢ – يقرر، بناءً على تقرير الأمين العام ووفقاً لأحكام القرار ٦٩٣ (١٩٩١) توسيع نطاق ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور تشمل عمليتي التحقق والرصد فيما يتعلق بتنفيذ جميع الاتفاقات بعد توقيعها في مكسيكو سيتي من قبل حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني، وخاصة الاتفاق المتعلق بوقف النزاع المسلح والاتفاق المتعلق بإنشاء شرطة مدنية وطنية؛

٣ – يقرر أيضاً تمديد ولاية البعثة، الموسّعة وفقاً لهذا القرار، إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ واستعراضها في ذلك الوقت بناءً على التوصيات التي سيقدمها الأمين العام؛

٤ – يطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لزيادة حجم البعثة على النحو الموصى به في تقريره؛

٥ – يطلب إلى الطرفين أن يحترما بدقة وأن ينفذا بحسن نية الالتزامات التي يتعهدا بها بموجب الاتفاقات التي سوف توقّع في مكسيكو سيتي وأن يتعاونا تعاوناً كاملاً مع البعثة في مهمتها المتمثلة في التحقق من تنفيذ هذه الاتفاقات؛

٦ – يؤكد من جديد دعمه لمهمة المساعي الحميدة المتواصلة التي يقوم بها الأمين العام فيما يتعلق بعملية السلام في أمريكا الوسطى، ولا سيما ملاحظاته الواردة في الفقرات ١٧ إلى ١٩ من التقرير والمتعلقة بعزمه على مواصلة الاعتماد على حكومات إسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك، فضلاً عن دول أخرى أو مجموعات من الدول، لدعمه في ممارسة مسؤولياته، وذلك كما هو منصوص عليه في اتفاق جنيف المعقود في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ والمتعلق بالعملية التي تضع حداً للنزاع المسلح بصورة نهائية؛

٧ – يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على اطلاع كامل على التطورات المتصلة بتنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريراً عن عمليات البعثة قبل انتهاء فترة الولاية الجديدة.

المقرر المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ (الجلسة ٣٠٣١): القرار ٧٣٠ (١٩٩٢)

في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، وعملاً بالقرار ٧١٩ (١٩٩١)، قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريراً عن فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى [٦٧]، أوصى فيه بإنهاء ولاية الفريق التنفيذية اعتباراً من ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، كي يتمكن من المضي في نقل بعض الأفراد والمعدات من هذا الفريق إلى بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور. وأشار إلى الملاحظات الواردة في تقرير الأمين العام السابق المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ [٦٨] بشأن ضرورة إعادة النظر في مستقبل الفريق في حالة القيام في وقت مبكر وعلى نحو ناجح بإقرار عملية السلام في السلفادور، بالإضافة إلى ذلك الرأي الذي يحظى بقبول واسع النطاق والقائل بأنه ينبغي إنشاء عمليات حفظ السلام للاضطلاع بمهمة بعينها لفترة محددة ثم فضها بعد ذلك. وأشار الأمين العام أيضاً إلى تقريره المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ الذي شمل تفاصيل مهام التحقق الرئيسية الإضافية التي ستقع الآن على كاهل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، فضلاً عن الموارد التي ستتطلبها تلك المهام [٦٩]، وصرح بأنه يرى، في هذه الظروف، أنه يجب على مجلس الأمن إنهاء ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى، وقال أيضاً إنه قد أبلغ ذلك إلى بلدان أمريكا الوسطى الخمسة التي يوجد بها هذا الفريق. وأعرب عن اعتقاده بأنه ينبغي، في هذه الحالة، أن ترجح تلك الاعتبارات بالضرورة على شواغل الأطراف المعنية بشأن إنهاء عملية حفظ السلام، التي كانت لديهم ثقة فيها.

---

[٦٤] S/23402، الفقرات ١٧ – ١٩.

[٦٥] S/23360.

[٦٦] S/23411.

[٦٧] S/23421.

[٦٨] S/23171.

[٦٩] S/23402 و Add.1.

وفي الجلسة ٣٠٣١، المعقودة في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ووفقاً للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، أدرج مجلس الأمن تقرير الأمين العام في جدول أعماله. ولفت الرئيس (المملكة المتحدة) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد سبق إعداده أثناء مشاورات سابقة [٧٠]. وطُرح مشروع القرار هذا للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٧٣٠ (١٩٩٢)، وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٧١٩ (١٩٩١) المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره ٧٢٩ (١٩٩٢) المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢؛

٢ - يقرر، وفقاً للتوصية الواردة في الفقرة ٧ من ذلك التقرير، إنهاء ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى اعتباراً من ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢.

المقرر المؤرخ ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢: بيان من الرئيس

في ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٢، وعملاً بالقرار ٧٢٩ (١٩٩٢)، قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريراً يتضمن وصفاً للأنشطة التي اضطلعت بها بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور منذ تنفيذ وقف إطلاق النار على نحو رسمي بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني في ١ شباط/فبراير ١٩٩٢ [٧١]. وما فتئت البعثة تضطلع بشتى مهام التحقق المعزاة إليها في الاتفاقات الموقّعة من الطرفين. وإلى جانب تلك المسؤوليات المحددة المتصلة بالتحقق، كانت البعثة تمارس مساعيها الحميدة لمساعدة الطرفين في تنفيذ تلك الاتفاقات. ولدى نهوض البعثة بتلك المساعي، يلاحظ أنها كانت تتلقى دعماً هاماً من ''أصدقاء الأمين العام'' الأربعة (إسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك)، وأيضاً من حكومات معنية أخرى. وما برحت البعثة تشارك أيضاً بصفة مراقب في أعمال اللجنة الوطنية لتوطيد السلام. وذكر الأمين العام أن عملية السلام ليست عملية سهلة. فالاتفاقات تتسم بالتعقد، وهي تتطلب التزاماً بتهيئة حل وسط وبإدخال تعديلات أساسية على المواقف السياسية والاجتماعية. وهي ليست من الاتفاقات الذاتية التنفيذ. والأمم المتحدة ملتزمة بمساعدة الطرفين، وإن كان لا يمكن تحقيق النجاح إلّا من خلال إرادتهما السياسية وقبولهما للمصالحة الوطنية باعتبارها هدف البلد الأول. وأثنى الأمين العام على الطرفين لنجاحهما في الحفاظ على وقف إطلاق النار، الذي لم يتعرض للانتهاك ولو مرة واحدة. ومع هذا، فقد أبلغ عن بعض التأخيرات الخطيرة في تنفيذ مختلف أحكام الاتفاقات، مما قوض من ثقة كل من الطرفين في حسن نية الطرف الآخر. وأعرب الأمين العام عن قلقه بوجه خاص إزاء استمرار كلا الطرفين في عدم تركيز كافة قواتهما في المواقع المحددة لها. ومن البواعث الأخرى على بالغ القلق تأخر الحكومة في اتخاذ التدابير التي سبق أن التزمت بها من أجل تيسير إعادة دمج المحاربين السابقين بجبهة فارابوندو مارتي في الحياة المدنية - ولا سيما فيما يتصل بالزراعة والأنشطة السياسية والتجنيد في الشرطة المدنية الوطنية - إلى جانب عدم قيام الجبهة بإعادة ٢٠ في المائة من محاربيها إلى الحياة المدنية. وأضاف الأمين العام أن البعثة تعمل في جو يسوده عدم الثقة إلى حد كبير، وإصرار البعثة على الالتزام بالحيدة يتعرض لإساءة التفسير من قبل كل من الطرفين باعتباره انحيازاً إلى الطرف الآخر. وفي هذا السياق، أبلغ الأمين العام أن من دواعي الأسف أن تعود التهديدات لأمن البعثة وموظفيها إلى الظهور مؤخراً.

وفي ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢، وفي أعقاب مشاورات فيما بين أعضاء المجلس، أدلى الرئيس بالبيان التالي نيابة عن المجلس [٧٢]:

أحاط أعضاء مجلس الأمن علماً بتقرير الأمين العام عن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور المؤرخ ٢٦ أيار/مايو و١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٢.

وأعربوا عن سرورهم لتمسك الطرفين بوقف إطلاق النار وعدم وقوع أية انتهاكات منذ بدء نفاذ وقف إطلاق النار في ١ شباط/فبراير ١٩٩٢.

بيد أن أعضاء المجلس يساورهم بالغ القلق إزاء تكرار تأخر الطرفين كليهما في تنفيذ الاتفاقات المبرمة بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني وحو الشك المتبادل الذي ما زال قائماً. ومن شأن استمرار هذه الحالة أن يلحق الضرر بأسس الاتفاقات ذاتها.

ويحث أعضاء المجلس الطرفين على إظهار حُسن النية فيما يتصل بالتنفيذ الكامل للاتفاقات والالتزام بالحدود الزمنية المتفق عليها وبذل قصارى الجهود للتوصل إلى تسوية وطنية في السلفادور، وتنفيذ عملية التسريح والإصلاح.

ويؤكد أعضاء المجلس من جديد دعمهم الكامل للجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص السيد إقبال رضا، بمساعدة ''أصدقاء الأمين العام'' وحكومات أخرى معنية. ويثني أعضاء المجلس على موظفي بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور الذين يقومون بأعمالهم في ظل ظروف صعبة جداً ويعربون عن قلقهم إزاء التهديدات ضد سلامة أولئك الموظفين. ويذكّر أعضاء المجلس الطرفين بالتزامهما باتخاذ كافة التدابير اللازمة لضمان سلامة أعضاء بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور.

وسيواصل أعضاء المجلس القيام عن كثب برصد التطورات في تنفيذ اتفاقات السلام في السلفادور.

المقرر المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ (الجلسة ٣١٢٩): القرار ٧٨٤ (١٩٩٢)

في رسالة مؤرخة ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، موجهة إلى رئيس مجلس الأمن بشأن الحالة في السلفادور [٧٣]، ذكر الأمين العام أنه لا يعتقد أن ثمة إمكانية لإكمال تسريح جبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني بحلول ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، كما ورد في اتفاقات السلام المؤرخة ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢. ولاحظ الأمين العام أن التأخيرات في تنفيذ برنامج نقل ملكية الأراضي ومشروع الشرطة، وكان يتعين إنجازهما قبل عملية التسريح، قد أفضت إلى وقف هذه العملية.

وفي رسالة مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن [٧٤]، أكد الأمين العام أن عملية التسريح لن تتم في موعدها، من جرّاء الصعوبات سالفة الذكر. وقال إنه قدّم مقترحات لكلا الطرفين بشأن

---

[٧٠] S/23427.

[٧١] S/23999، وAdd.1 بتاريخ ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٢.

[٧٢] S/24058.

[٧٣] S/24688.

[٧٤] S/24731.

التغلب على هذه الصعوبات. وأوصى، في نفس الوقت، بأن يقوم المجلس بتمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لفترة مؤقتة، تبلغ شهراً واحداً، حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢. وأوضح الأمين العام أنه يتوقع، بحلول هذا الموعد، أن يكون في وسعه تقديم توصيات محددة بشأن ما ستحتاجه هذه البعثة من ولاية وقوة لقيامها بالتحقق من تنفيذ المراحل النهائية لعملية السلام في السلفادور.

وفي الجلسة ٣١٢٩، التي عُقدت في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ووفقاً للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله الرسالة المؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر الموجهة من الأمين العام. ولفت الرئيس (فرنسا) انتباه أعضاء المجلس إلى رسالة الأمين العام المؤرخة ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، وأيضاً إلى مشروع قرار كان قد أعد أثناء المشاورات السابقة للمجلس [٧٥]. وطُرح مشروع القرار هذا للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٧٨٤ (١٩٩٢) وفيما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٨٩،

وإذ يشير أيضاً إلى قراراته ٦٩٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١، و٧١٤ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩١، و٧٢٩ (١٩٩٢) المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢،

وإذ يحيط علماً بالرسالة المؤرخة ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ والموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام التي أعلن فيها عن حدوث تأخير في الجدول الزمني المحدد في القرار ٧٢٩ (١٩٩٢)،

وإذ يحيط علماً أيضاً بالرسالة المؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ والموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام التي اقترح فيها تمديداً مؤقتاً للولاية الحالية لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور،

١ - يوافق على اقتراح الأمين العام تمديد الولاية الحالية لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لفترة تنتهي في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢؛

٢ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى مجلس الأمن في المدة من الآن وحتى ذلك التاريخ توصيات بشأن فترة تمديد الولاية، وبشأن البعثة نفسها، وبشأن ما ستحتاج إليه البعثة، في ضوء التقدم المحرز بالفعل، من ولاية وأفراد للتحقق من تنفيذ المراحل النهائية لعملية السلام في السلفادور، مشفوعة بالآثار المالية المترتبة عليها؛

٣ - يحث كلا الطرفين على التقيد الدقيق بالتعهدات التي التزما بها بموجب الاتفاقات الموقّعة في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ في مكسيكو وتنفيذها بحسن نية وعلى الرد بصورة إيجابية على الاقتراحات الأخيرة التي قدمها الأمين العام إليهما للتغلب على الصعوبات الراهنة؛

٤ - يقرر أن يبقي المسألة قيد النظر.

وفي كلمة أدلى بها بعد التصويت، لاحظ ممثل فنزويلا أن بلده ساعد، هو وإسبانيا وكولومبيا والمكسيك، في تلك المهام الحساسة، التي تتعلق بضمان الاتفاقات التي أبرمها الأمين العام. وأعلن أنه يؤيد دون تحفظ جهود الأمين العام، وفيما يتعلق بالفقرة ٣، قال إنه يحث كلا الطرفين على الاستجابة بصورة مؤاتية للمقترحات التي قدمها إليهما مؤخراً بهدف التغلب على الصعوبات الحالية. وأكد، مع ذلك، أن بلده يرى أن هذه المقترحات تعد استجابة عملية وواقعية، وأنها لا تشكّل تفاوضاً جديداً بشأن الاتفاقات التي وقّع عليها بمكسيكو سيتي في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ [٧٦].

وقال ممثل إكوادور إن الأمم المتحدة قد اضطلعت بدور فريد في بناء السلام بالسلفادور، وأن حيادها في النزاع قد مكّنها من تقديم مقترات موضوعية حازت على موافقة الطرفين. وبيّن أنه يرحب بالتالي بمبادرة الأمين العام الجديدة، ويحث الطرفين على التعاون معه. وعلى الرغم من أنه كان من الأفضل أن يتحقق الامتثال للجدول الزمني الأصلي الذي ورد في اتفاقات السلام، فإن النجاح المحرز يجب ألّا يتعرض للمخاطر. ومن الأمور البالغة الإيجابية، أن يتم، لفترة قصيرة ومحددة، تمديد الإطار الزمني، إذا ما كان هذا التمديد في صالح تنشيط عملية السلام مع موافقة الطرفين عليه في إطار من حسن النية [٧٧].

المقرر المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ (الجلسة ٣١٤٢): القرار ٧٩١ (١٩٩٢)

في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، وعملاً بالقرارين ٧٢٩ (١٩٩٢) و٧٨٤ (١٩٩٢)، قدّم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريراً أوصى فيه بتمديد ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لفترة ستة أشهر أخرى [٧٨]. وذكر الأمين العام أن البعثة لا تزال تضطلع بجميع اختصاصات التحقق المعزاة إليها في إطار مختلف الاتفاقات التي وقّعت عليها حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني. وأوضح أن البعثة قد استخدمت مساعيها الحميدة أيضاً بطرق مختلفة من أجل مساعدة الطرفين في التغلب على الصعوبات التي ظهرت لدى تنفيذ اتفاقات السلام، كما أنها قد شاركت بوصفها مراقباً في اللجنة الوطنية لتوطيد السلام. وبشأن الجدول الزمني المتعلق بتنفيذ الاتفاقات، صرح الأمين العام بأن ممثله أبرم، في وقت سابق في شهر تشرين الثاني/نوفمبر، اتفاقات مع الطرفين من شأنها أن تنهي النزاع المسلح رسمياً في ١٥ كانون الأول/ديسمبر (بدلاً من إنهائه بحلول ٣١ تشرين الأول/ أكتوبر، كما كان متوخى في البداية). وقد نصت هذه الاتفاقات على أن امتثال أحد الطرفين لتعهدات بعينها مشروط بامتثال الطرف الثاني لهذه التعهدات. ومن ثم، فإن البعثة تقوم الآن بالتحقق، باهتمام شديد، في مدى اضطلاع الطرفين بالتنفيذ اللازم، بهدف ضمان الامتثال في الموعد المقرر.

ولاحظ الأمين العام أن عملية السلام تشير دائماً إلى أنها ماضية في طريقها دون رجعة، في ضوء الاحترام الكامل لوقف إطلاق النار ومشاركة جبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني في الأنشطة السياسية، بصفة خاصة. ورحّب الأمين العام بطريقة تغلب الطرفين على العقبات القائمة، ولكنه ذكر أن تنفيذ اتفاقات السلام في مجموعها يتطلب مرونة وضبطاً للنفس، وخاصة في مناطق النزاع السابق. وأوضح أن الإنجاز الناجح لعملية السلام بحاجة كذلك للدعم المستمر من المجتمع الدولي - سواء من خلال استمرار وجود البعثة، أو من خلال توفير التبرعات للأنشطة التي لا تستطيع الحكومة تمويلها بنفسها، والتي لا يجوز مع هذا إدراجها في ميزانية البعثة.

---

[٧٥] S/24737.

[٧٦] S/PV.3129، الصفحات ٣ - ٦.

[٧٧] المرجع نفسه، الصفحات ٦ - ٨.

[٧٨] S/24833 وAdd.1 بتاريخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢.

ولما كانت ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور، وفقاً لما جاء في القرار ٦٩٣ (١٩٩١)، متمثلة في ”رصد جميع الاتفاقات المبرمة بين الطرفين وبعض الأعمال الرئيسية الأخرى - من قبيل تقليل حجم القوات المسلحة ووزع الشرطة المدنية الوطنية - مما تم تمديده في عام ١٩٩٤، يلاحظ أن الأمين العام ينوي أن يقدم إلى المجلس، على فترات منتظمة، توصياته بشأن الأنشطة المستقبلية وقوة البعثة، في إطار مراعاة التقدم المحرز في تنفيذ عملية السلام. وكان الأمين العام يتوقع أن تكمل البعثة أعمالها بحلول منتصف عام ١٩٩٤، وفي غضون ذلك، أوصى الأمين العام المجلس بتمديد ولاية البعثة فترة ستة أشهر أخرى، حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٣. ويعد مثل هذا القرار دليلاً آخر على التزام المجتمع الدولي بدعم عملية السلام في السلفادور. وهذا الالتزام يستند بالطبع إلى الاعتقاد بأن السلفادوريين أنفسهم يضطلعون بالتزام مماثل. وقد أكد الأمين العام أن المجتمع السلفادوري لن يعود إلى مسار السلام الدائم إلّا من خلال القيام بجهود حازمة من قبل جميع قطاعاته. وطالب وسائط الإعلام بالسلفادور أن تنهض بدور إيجابي في هذا الصدد، وأعرب عن قلقه إزاء التهديدات المجهولة المصدر التي ظهرت في الصحف، والتي تستهدف زعماء جبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني والشخصيات السياسية وأعضاء بعثة المراقبين والتي طولبت الحكومة مراراً بالتحقيق فيها [٧٩].

وفي الجلسة ٣١٤٢، التي عُقدت في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة، أدرج المجلس تقرير الأمين العام في جدول أعماله. ولفت الرئيس (هنغاريا) انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار كان قد سبق إعداده خلال مشاورات المجلس السابقة [٨٠].

وفي كلمة أدلى بها قبل التصويت، صرح ممثل فنزويلا بأن بلده من أصدقاء الأمين العام [٨١]، وأنه شاهد بالتالي على جهود السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة في السلفادور في ظل تأييد ومشاركة الولايات المتحدة وقد أبرزت عملية السلام وجود مجال إيجابي لدورين رئيسيين يمكن الاضطلاع بهما، فمن ناحية أولى، هناك مشاركة الأمم المتحدة كوسيط وضامن فيما يتصل باتفاقات السلام التي أبرمها طرفا الصراع المدني اللذان يتحملان المسؤولية الرئيسية، ومن ناحية ثانية، هناك ذلك الدور الداعم الهام الذي قد تضطلع به البلدان الصديقة في الحوار المفضي إلى اتفاقات، وكذلك في المتابعة بشأن التنفيذ، وقد يساعد هذان الدوران في القيام، على الصعيدين الوطني والدولي، بكفالة الثقة في عمليتي السلام والمصالحة [٨٢].

وبعد ذلك طُرح مشروع القرار للتصويت، واتخذ بالإجماع بوصفه القرار ٧٩١ (١٩٩٢)، وفيما يلي نصه:

---

[٧٩] المرجع نفسه، الفقرة ٨٤.

[٨٠] S/24861.

[٨١] إسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك.

[٨٢] S/PV.3142، الصفحات ٣ - ٥.

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٨٩،

وإذ يشير أيضاً إلى قراراته ٦٩٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١، و٧١٤ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩١، و٧٢٩ (١٩٩٢) المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، و٧٨٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢،

وقد درس تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ و٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ عن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور،

وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود المستمرة التي يبذلها الأمين العام من أجل دعم تنفيذ الاتفاقات العديدة الموقّعة فيما بين ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ و١٦ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٢ من قبل حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني بهدف إعادة إقرار السلام وتشجيع المصالحة في السلفادور،

وإذ يلاحظ عزم الأمين العام على أن يواصل، في هذه العملية وفي عمليات حفظ السلام الأخرى، رصد النفقات بدقة خلال هذه الفترة التي يتزايد فيها الطلب على موارد حفظ السلام،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٣ و٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ عن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور؛

٢ - يقرر تمديد ولاية البعثة على النحو المحدد في القرارين ٦٩٣ (١٩٩١) و٧٢٩ (١٩٩٢) لفترة ستة أشهر أخرى تنتهي في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٣؛

٣ - يرحب باعتزام الأمين العام تكييف الأنشطة المقبلة للبعثة وقوامها، آخذاً في الحسبان التقدم المحرز في تنفيذ عملية إقرار السلام؛

٤ - يحث كلا الطرفين على أن يحترما بدقة الالتزامات الرسمية التي أخذاها على عاتقهما بموجب الاتفاقات الموقّعة في مكسيكو في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ وأن ينفذاها بحسن نية وأن يمارسا أقصى قدر من التعقل وضبط النفس، سواء في الوقت الراهن أو بعد انتهاء مرحلة وقف إطلاق النار، من أجل احترام المواعيد النهائية الجديدة التي وافقا عليها لإنجاز عملية إقرار السلام بنجاح وإعادة الأوضاع إلى طبيعتها، ولا سيما في مناطق الصراع سابقاً؛

٥ - يتشاطر في هذا الصدد، الشواغل التي أعرب عنها الأمين العام في الفقرة ٨٤ من تقريره؛

٦ - يؤكد من جديد تأييده لقيام الأمين العام باستخدام مساعيه الحميدة في عملية إقرار السلام في السلفادور. ويطلب إلى كلا الطرفين التعاون التام مع الممثل الخاص للأمين العام للسلفادور ومع البعثة فيما يضطلعان به من مهام تتعلق بمساعدة الطرفين في تنفيذ التزاماتهما والتحقق من ذلك؛

٧ - يطلب من جميع الدول وإلى المؤسسات الدولية في ميداني التنمية والتمويل مواصلة دعم عملية إقرار السلام، ولا سيما عن طريق تقديم التبرعات؛

٨ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على علم تام بما يجد من تطورات في عملية إقرار السلام في السلفادور، وأن يقدم تقريراً، بحسب الحاجة، عن جميع جوانب عمليات البعثة قبل انتهاء فترة الولاية الجديدة على أكثر تقدير؛

٩ - يقرر أن يبقي المسألة قيد النظر.